



# المكتبة الأزهرية

مخطوطة

الفية العراقي  
(في مصطلح الحديث)

المؤلف

عبدالرحيم بن حسين بن عبد الرحمن (العربي)

من كلام سيد ناعبد القادر الجليلي ٢٦٥٠هـ بعد الشدة  
بما من ياده عذر في غير لحمة ومن رأته تقو على العود  
ساقا بني زيان فله ثابتة لا وجدهن في الماء بل في

عذر عارف عند محمد  
ابن ابي شريلك بن محمد  
عليه عاصي

الصلوة على العصورة  
لله تولى ابراهيم

سنة الله التي قد خلت في عبادة

٤١٧

٢٣٣٧ - ٢٣٣٨

صادر  
كتاب  
في



سَمَاءُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ رَاجِيَ رَبِّهِ الْمَقْتَدِيرُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْكَعْبِيِّ الْأَزِي

مِنْ بَعْدِ حِدَادِهِ الْأَكَلَةِ عَلَى امْتَانِ جَلَّ عَنِ الْحَصَاءِ

فَرَصَاهُ وَسَلَامُ دَائِرٌ عَلَى بَنَيِّ الْخَيْرِ ذِي الْمُرْجَ

فَهَذِهِ الْمَفَاصِدُ الْمُلْهَمَةُ نُوَصِّحُ مِنْ عَلِيِّ الْحَدِيثِ بْنِ رَشِيدَ

نَظِيرَهَا نَسْرَةُ الْبَتَّيْرِيِّ تَذَكُّرَةُ الْلَّئَنَتِيِّ وَالْمُسْتَبِدِ

لَحْصَتُ فِي الْمَعْلَمَاتِ وَزَدَتْ عِلْمًا تَرَاهُ مَوْضِعَةً

نَجِيْجُ الْأَغْلُلُ وَالْغَمْرُ لِوَاحِدٍ وَمِنْ لِهِ مَسْتَوِيٌّ

كَفَالُ أَوْ اطْلَقَتُ لِفَظُ الشِّعْرِ مَا  
أَرَيْتُ لِلَّا يَنْصَلِي الصَّلَاحُ بِمِنْهَا

وَإِنْ كَيْنَ لَا شَنِينَ خَوْالَرَمَا قَسْلَمُ مَعَ الْجَنَّارِ هُنَّا

وَاللهُ أَرْجُوا فِي أَمْوَالِي كُلَّهَا مُعْبَصِمًا فِي صَعْبَهَا وَسَهْلَهَا

## أَقَامُ الْحَدِيثِ

وَاهْلُ هَذَا السَّانِ قَسْمُ الْسَّنَنِ إِلَى ضَعِيفٍ وَمُجِعٍ وَجَنْ

فَلَأَوْلُ الْمُتَصَلُّ لَأَسْنَا بَنْقُلِ عَدِيلٍ صَابِطِ الْفَوَادِ

وَعَلَيْهِ قَادِحَةٌ فَتُوْذِي عَنْ مُثْلِهِ مِنْ غَيْرِ مَا شَدَّ وَذِ

وَبِالصَّحِيحِ وَالضَّعِيفِ قَصْدُوا فِي ظَاهِرِ الْقَطْعِ وَالْمَعْنَدِ

لِلْجَنْزِ

اصح كتب

الحديث

الخطي عن ابن قيس علقة

وقيل نرين العابدين عن أبيه عن جده وابن شهاب عنه

وجرم ابن حنبل بالزهري عن سالم اي عن ابيه المتن

اما كان عن حكمنا على سند

خاض به قوم فقيل ما لك عن ناف بمارواه الناسك

مولاه واخر نحيث عنه يسند الشافعي قلت عنه احمد

اول من صنف في الصحيح محمد وخص بالمتخرج

مسلم بعد وبعنه الغريب من ابي علي فصلوا ذات نوع

و لم يعاه ولكن قلل مثا عند ابن الأخرم منه قد فاتهما

ورى لكن قال يحيى البر لم يفت الخمسة إلا النزر

وفي ما فيه لقول الحنفي احفظ منه عشر ألف ألف

وعلم اراد بالذكر ابر لها ومؤوف وفي البخاري

اربعه الكاف والمذكر فوق ترتيب الوفا ذكرها

ال صحيح والآد على الصحيح

وَحْدَهُ زِيَادَهُ الصَّحِيحُ اذْتُضَعَ  
صَحَّهُ او مِنْ مُصَنَّفٍ بِجُمُونٍ

بِجَمِيعِهِ مُخْلِّصٌ ابْنُ حَيَّانَ الْزَّكِينَ  
وَابْنِ حُزَيْمَهُ وَالْمَسْتَدِيرِ

عَلَى تَسَاهُلٍ وَقَالَ مَا انْفَرَدَ  
بِهِ فَذَكَرَ حَسَنَ بْنَ الْأَلْمَاءِ فِي ذَلِكَ

بَعْدَهُ وَالْحَقُّ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا  
يَلْيقُ وَالْبُشْرِيَّةُ إِلَيْهِ لِتَحْكِيمَهَا

### الْمُسْتَحِبَاتُ

وَاسْخُرْ جُواعِلِ الصَّحِيحِ كَابِيَ عَوَانِزِ وَنَجْوَهُ وَاجْتَنَبَ

عَزْوَكَ الْفَاظَ الْمُتَوْنِ لِهِمَا  
اَذْخَالَفُتُ لِفَظًا وَمَعْنَى بِهِ

وَمَا بَنَيْنَاهُ كُنْ بَعْثَتِهُ فَقُوَّمَعَ الْعُلُّمُ مِنْ فَاسِدَهُ

### مَرَابِ الصَّحِيحِ

فَارِئُ الصَّحِيحِ مِنْ دِيَمَهَا  
ثُمَّ الْبَغَارِيُّ صَافِمُ فَمَا

شَرَّهُمَا حَوْى فَرْطَ الْجَعْفَةِ  
فَلِمَ فَرْطَغَرِيْ يَكْفِي

وَعِنْدَهُ التَّصْحِيحُ لِلَّذِينَ نَكِنُ  
فِي عَصْبَرَهَا وَقَالَ يَحْنُوْ مُنْكِنُ

### حَمَ الصَّحِيحِينَ وَالْمَعْلِقِ

وَاقْطَعَ بَعْحَةً لِمَا فَدَأْسَدَ  
كَذَّالَهُ وَقِيلَ ظَنَّاً وَلَدَى

مُحَقِّقِيهِمْ قَدْعَنَاهُ الْمَوْرِيَّ  
وَفِي الصَّحِيحِ بَعْضُ شَيْءٍ قَدْرُهُ

فَلَتْ وَلَبِنْ خَيْرٌ امْسَانُ جَزْمٌ سَوَى مِرْوَةٍ الْجَمَاعُ

القُسْمُ الْأَسْفِي لِلْمُصْنَعِ

وَالْمُحْسُنُ الْمُعْرُوفُ عَرْجَانُ قَدْ أَشْهَرَتْ رِجَالُهُ بِذَكَرِ حَدْ

حَدْ وَقَالَ النَّمِيدُ عَلَيْهِ مِنَ السَّدْوَدِ مَعَ كُوْنِيَّةِ الْمُهَاجِرِ

بِكَذِيبٍ وَلَمْ يَكُنْ فَرْدًا وَرَدْ فَلَتْ وَقَدْ حَسَنَ بَعْضُ الْفَرَّ

وَقَلْ مَاضِعْفُ فَرِبْ مُحْتَلِّ فِيهِ وَبِكَلِّ ذَاهِدٍ حَصَلْ

وَقَالَ بَانَ لِي بِإِعْنَانِ الْمَنْظَرِ أَنَّ لِقَيْتِيْنِ كُلَّ هَذِهِ ذَكَرِ

فِحَاؤِ زَادِ كُونِيَّةِ مَا عَلِّكَ وَلَابِنِكِيَّ اُوْسَدُ وَدِشَبِلَا

وَالْفَقَاءِ كَلْمُ سَعْلَةِ وَالْعِلَاءِ الْجَلُّ مِنْ تَعَبَّلَةِ

مَصْنَعُوْنَ وَنَمَاءُ بَلَاسْتَدْ أَشْبَاعَانِ بَعْرَمْ فَعْجَنْ أَوْرَدْ

مُنَيَّرْ صَافَلَا وَكَنْ بِشَعْرُ بَعْحَةِ الْأَمْلِ لَهُ كَيْنَ كَنْ

وَانْ كَنْ أَوْلُ الْأَسَادِ حَدْ مَعْ صَبْعَةِ الْجَزِمِ فَتَلِيفُ عَافِ

وَلَوْلَيْ أَخْرِهِ أَمَّا الَّذِي لَشْبَخَهُ عَزِيزَ عَالَ فَلَكَّيِ

عَنْعَنَةِ كَبْرِ الْمُعَارِفِ لَا تَقْعِنْ لَبَنِ حَرْمَ الْمَغَالِفِ

نَقْلُ الْمَحْدِيثِ مِنَ الْكِتَابِ الْمُعْتَدِلِ

وَأَنْذِهِ مِنْ كِتَابِ لِعَلْ أَوْ اِجْتِمَاعِ حِبْثُ سَاعَةِ دَعْلَ

عَرْضَالِهِ عَلَى اصْوَلِ يَسِيرَطْ وَقَالَ يَحِيَّ التَّوْرِيَّ أَصِلِ فقط

وهو باقسام الصريح مُنْعِنٌ  
جُحِيَّةٌ وَإِنْ يَكُنْ لَا يُلْحَقُ

فَقُلْ أَذَا كَانَ مِنَ الْمُوْصَفِ  
فَإِنْ يُقْلِلْ يُخْتَجِبُ بِالضَّعِيفِ

رُوَا تَرْبُسُوا حَفْظِيْ بِجُبْنِ  
بَكُونِيْرِ مِنْ غَيْرِ وَجِهٍ يُذَكَّرُ

وَإِنْ يَكُنْ لَكَذِبٌ أَوْ شَدَّا  
أَفْ قُوَّى الْضَّعْفُ فَلَمْ يُجْزِمْ ذَلِكَ

أَوْ إِرْسَلُوا حَمَّاجِيْ أَعْصَمَا  
لَا تَرَى الْمُنْسَلِ جَثَ اسْنَدا

وَالْحَسَنُ الْمُسْتَهْوِيُّ بِالْعَدَا  
وَالصَّدْقُ رَاوِيْرَا ذَلِكَ لَهُ

طَرْقُ الْخَرَى نَحُوْهَا مِنْ  
صَحَّتْهُ مَكْتَنْ لَوْلَانْ أَشْقَى

إِذْ تَابُوا حَمْدُ مِنْ عَمَّارِ  
عَلَيْهِ فَارِيَّ الصَّحِيَّةِ حَرِي

فَالَّذِي مَظْنَنَهُ لِلْحَسَنِ  
جَمْعُ اپِيْ دَاؤِدَيْ فِي الْسَّنِينِ

فَإِنْ فَانْ ذَكَرْتُ فِيْسَهُ  
ما صَحَّ أَوْ فَارِبَ أَوْ يَكِيمَ

وَمَا يَوْهَنْ شَدَّيْ قَلْبَتَهُ  
وَحِيتَّ لِفَصَالِحَةِ خَرَجَتَهُ

فَهَا بِهِ وَلَمْ يُصْحِحْ وَسَكَتْ  
عَلَيْهِ عِنْدَهُ لِلْحَسَنِ شَيْءَ

وَابْنُ رَسِيدِ فَالْوَهْنِ مُبَحَّةٌ  
قَدْ يَلْمُعُ الْحَصَّةُ عَنْدَ مُغْرِبَةٍ

وَلِلَّامِ الْيَعْنَى إِنْهَا  
فَوْلُ اپِيْ دَاؤِدَيْ كُمْبَا

حَبْتُ يَقُولُ جَمَدَهُ الْعَصِيرُ كَا  
نَوْجُدُ عَنْدَ مَا لَكِ وَالنَّلَا

فَاحْتَاجَ اَنْ يَنْزِلَ فِيْلَاسَا  
إِلَيْيَ زَبَدِنْ اپِيْ زَيَا دِه

وَنَجْوَهُ وَإِنْ يَكُنْ دُوْلَسَبِقَ  
فَدَفَانَهُ ادْرَكَ بَايِمَ الصَّدِيقِ

صحيح  
مالم

هَلَّاقٌ عَلَى كِتَابِ مُسْلِمٍ  
بِاقِضٌ عَلَيْهِ بِالْحَكْمِ

وَابْعَيْ إِذْ فَتَمَ الْمَصَابِحَا  
إِلَى التَّحْاجِ وَالْحَسَانِ جَانِحَا

رَدَ عَلَيْهِ  
أَنَّ الْحَسَانَ مَارُوفٌ فِي الْمُنْتَهِ  
إِذْ بَسَّا عَيْنَ الْخَسَنِ

كَانَ أَبُودَا وَدَافُقَى مَاقِدِ  
بِرْوَيْهِ وَالضَّعِيفَ حِينَ لَاحِدِ

وَبِالْبَاسِغِرِ وَفِدَالَ عَنْدَهُ  
مِنْ رَأَيِّ أَفْوَى فَاللهُ بِنِعْمَةِ

وَالْمَنَائِي تَخْرُجُ مِنْ لَمْ يَجِدُ  
عَلَيْهِ تَرْكَمَدَ هَبَ مَسْعُ

وَمَنْ عَلَيْهَا الْطَّلاقُ الصَّحِحَا  
فَقَدْ أَيَّ تَسَاهُلًا صَرِيجَا

وَدُونَهَا فِي رَتِبَةِ مَاجِعِلَا  
عَلَى الْمَانِيدَ فَدَعَى الْجَفَلَا

كُسْنَدُ الطِّبَالِسِيُّ وَالْحَمَدَا  
وَعَدَهُ الدَّارُ مَيْ اَنْتَعَدَا

وَلَكَمَ لِلْسَّادِ بِالصَّحَّةِ اَوْ  
بِالْحَسِنِ دُونَ لِكَلِّ الْمِنَارِ اَوْ

وَاقِبَلَهُ اَنْ اَطْلَعَهُ مِنْ يَعْيَدِ  
وَلَمْ يَعْقِبَهُ بِصَنْعِهِ يَسْعَدِ

وَاسْتَشَكَ الْخَسَنُ مَعَ الصَّحَّةِ  
مِنْ فَانْ لَفَطَاءِ رِدْ قَلْ صَفِ

سَدَدَهُ فَكَيْفَ اَنْ قَوْدُ صَفِ  
بِهِ الْصَّعِيفُ اوْ يَرِدُ مَا يَحْلِفُ

وَلَبِيِّ الْغَنَّهُ فِي ثَلَاثَةِ اَرْاحِ  
أَنَّ اَنْفَرَادَ الْخَسَنِ ذَوَصَلَّ

وَانْ يَكُنْ مَحَّ فَلَيْسَ لِيَسِنَ  
كُلُّ صَحِحٍ حَسَنٌ لَا يَغُنِّسِنَ

وَاقِرَدُ وَامَاصَمَّ مِنْ اَفْنَادِ  
حِيتُ اَسْتَرْطَنَا عَيْرَ مَا الْسَّانَا

القسم الثالث الضعيف

اماً الضعيف فهو مالم يدلُّ على  
موبر الحسن وان ينظر في

فما قد شرط بقول قسم  
واثنين هم غرة وضيوا

سواء هما ثالث وهكذا  
وعذر لشرط غير مبدي وفذا

قسم سوا هام ز د غير الذي  
قد مته ثم على ذا فاحتى

وعذر الباقي فيما اعمى  
لسعه واربعين يوما

الرفع

وسمرون عامضا للبي  
واشتراط الخطيب في الصاد

الموقف

سواء الموقوف والمدفوع  
ولم يروا ان يدخل المقطع

وَسَمِّيَ الْمُوْفَدُ مَا فَصَرَّتْهُ

بِصَاحِبِ وَصْلَتْ أَوْ قَطْعَتْهُ

وَقُولَةُ كَانَ رَفِيْقًا إِنْ كَانَ مَعَهُ عَمَّا لَيْسَ مِنْ قَبْلِ مَا رَأَيْتُ

وَبَعْضُ أَهْلِ الْفَقْمِ سَمَّاهُ لَأَنَّهُ

وَإِنْ تَقْفِيْغَهُ فَيَدِيْهِ بَنْ

فَلَامَ وَفَلَلَ أَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمَّا وَلَخَطِيبَ قَلْتُ لَا كُنْ جَعْلَهُ

المقطوع

مَرْفُوعًا لِلْحَاكِمِ وَالرَّازِيُّ ابْنُ الْخَطِيبِ وَهُوَ الْقَوِيُّ

وَسَمِّيَ الْمُقْطَوِعِ قَوْلُ الرَّابِعِيِّ

وَفَعْلَهُ وَقَدْ رَأَى لِلشَّافِعِيِّ

كُنْ حَدِيثُ كَانَ بَابَ الْمَصْطَفَى يُقْرَأُ بِالْأَطْفَالِ مَمَّا وَقِيلَ  
حَكَائِدِيْهِ الْحَاكِمِ وَالْخَطِيبِ وَالْفَقْمُ عَنْدَ الشِّيخِ دَوْلَتْ وَعَلَسَةُ اصْطَلَاحِ الْبَوْدَ

تَعْبِيرُهُ بِعِنْ المُنْقَطِعِ

وَعَدَمُ مَافَرَّهُ الْحَاجِيُّ رَفِعًا حَمْلَهُ عَلَى الْأَبْنَاءِ

فِرْدَعٌ

قَوْلُ الْحَاجِيِّ مِنِ السَّنَةِ اَوْ

مُخَوِّلُهُ مِنْ حَكْمِهِ الْفَقْمُ وَلَوْ

وَوَلَمْ يَنْفَعْهُ يَنْلُغُ بِهِ رَوْلَيَّةُ بَهِيمِهِ رَفْعُ فَانْتِهِ

بَعْدَ النَّبِيِّ قَالَهُ بِأَعْصَرِ

كَثِيرٌ عَلَى الصَّحِيفَ وَهُوَ قَوْلُ الْأَ

وَإِنْ يُعْلَمُ عَنْ تَابِعٍ هُرْبَلُ قَلْتُ مِنِ السَّنَةِ عَنْهُ تَعْلَمُ

أُوسْطَرَاقِي مِنْهُ دُوقَا  
وَالْأَوْلَاكَرُ فِي اسْتَعْالٍ

مَرْفُوعٌ مَا يَعْلَمُ عَلَى الْمُشْهُورِ  
مُؤْسَلٌ أَوْ قَيْدٌ بِالْكَبِيرِ

## المرسل

وَاتَّخَجَ مَالِكُ كَذَالْغَانَ	وَتَابُو هُمَّا بِهِ وَدَانُوا	تَصْبِحُ وَقْفَهُ وَذُو الْحِمَارِ	خَوَافِرُ نَامَهُ لِلْعَزَّاءِ
وَرَدَهُ جَمَاهِيرُ النُّقَادِ	بِلِيلٍ بِالسَّاقِطِ فِي الْأَسَا	وَمَا أَنِّي عَنْ صَاحِبِ بَحْثِكَ	بَاعُ رَأْيَهُكُمْ لِرَفْعٍ عَلَى
وَصَلَحُتُ التَّبَدِيرُ عَنْمَ نَقْلَةٍ	وَصَلَحَ صَدَرُ الْكِتابِ أَصْلَهُ	مَا فَالَّذِي حَصَولُ خَوَافِرِ	فَالْحَالَمُ لِرَفْعٍ لِبَنِ الْبَتَّا
بِسُنْدِيَا وَمَرْسِلٍ يُغْرِجُهُ	كَنْ اذَاجَهَ لَنَا مَخْرَجُهُ	وَمَارَوَاهُ عَنْ أَبِي رِبَّرِ	مَحْدُو عَنْهُ أَهْلُ الْبَرَّةِ
تَعْبُلُهُ قَلْتُ الشَّيْخُ لَمْ يُفَصِّلِ	مَنْ لِسَنَ بَنِ وَبِي عَنْ هِرَبَالِ	كَرَّ قَالَ بَعْدَ فَالْمُظْبَطِ	رَوَى بِرَفْعٍ وَذَانِجِيْ
وَالْإِسْفَاعُ بِالْكِبَارِ فَبَتَّا	وَمِنْ رَقَى عَنِ الْعَنَادِ		
وَمِنْ إِذَا شَارَكَ أَهْلَ الْحَقْطِ	وَافْقَمَ الْأَبْنَاقِنْ لِفَنْظِ		
فَانْ يُعَلِّ فَالْمَسْنَهُ الْمَعْمَنْ	فَعْلَ دِلِيلَنِ بِهِ يُعْتَضَدَ		

العنونة

وَرَسُوْلُهُ مُنْقَطِعًا عَنْ جُلٍ  
وَفِي الْأَصْوَلِ تَعْتَمِدُ الْمُرْسَلِ

أَمَّا إِنَّ يَ أَرْسَلَهُ الصَّحَابَيْ  
خَلِكَهُ الْوَصْلُ عَلَى الصَّوَابِ

المقطع والمعضل

وَسِيمَ بِالْمُنْقَطِعِ الَّذِي سُعَطَ  
فَبِلَ الصَّحَابَيْ بِمِرَا وَفَقَطَ

وَقَبْلَ مَا لَمْ يَتَصَلِّ وَفَلَا  
إِنَّمَا لَا قَبْلُ كَلَاسِعَةً لَا

وَالْمَعَضَلُ السَّاقِطُ عَنْ شَأْنِ  
فَضَاعَدَ وَمِنْ قَسْمِ ثَانِ

حَدْفُ الْبَنِيِّ وَالصَّاحِبِيْ  
وَوَقَفَ هَنِيْهُ عَلَى مَنْ بَعَاهُ

وَمَحْمُوْلُ صَلَ مَعْنَعِنْ سِيمَ  
مِنْ حُلْسَةِ رَوِيِّ وَاللَّقَاعِمُ

وَبَعْضُهُ حَكَابِنَ الْجَمَاعَةِ  
وَمَسْلُمُ لَمْ دَهْرَ طَرَاجِتَهَا عَا

لَكْنْ تَعَاصِرُ وَقَبْلُ فَسْتَرَطُ  
طُولُ صَاحَبِهِ وَبَعْضُهُ شَرَطُ

مَعْرِفَةِ الرَّوَايَيْ بِالْأَخْدِعَةِ  
وَقَبْلُ كُلِّ مَا لَاتَانَ أَمْنَهُ

مَنْقَطِعُهُ حَتَّى يَبْيَسَ الْوَصْلُ  
وَحَكْمُ أَنَّ حَلْمَ عَنْ فَالْجُلُّ

سَوَّوْا وَالْمُنْقَطِعُ خَلَى الْبَرَدَ  
حَتَّى الْوَصْلُ فِي الْخَرَبَجِ

فَالْ وَمَثَلَهُ رَأَى بَنْ شَيْهَهُ  
كَذَالَهُ وَلَمْ يَصِقْبَ صَنِيْهُ

فَلَتُ الصَّوَابُ أَنَّهُ مَنْ ذَرَكَهَا  
رَوَاهُ بِالسَّرَّطِ الَّذِي تَعَدَّهَا

بَيْنَ ص

يُحَكَّمُ بِالْوَصْلِ كَيْفَ مَارِقٌ  
بَعَادَ أَوْعَنْ أَوْ مَانَ فَسَوَا

وَمَا حَكَّعَنْ أَحَدٌ بِرِجْبَلٍ  
وَفَوْلٌ يَعْقُوبٌ عَلَى زَانِكٍ  
وَكَنْزٌ اسْتِعَالٌ عَنْ فَيْدَانَ  
اجْأَزَهُ وَهُبُولُ صَلْنٌ مَالَقَنْ

تعارض الوصل والرسال او الرفع والوقف

وَأَخْكَمُ بِالْوَصْلِ نَعْقَةً فِي ثَلَاثَةِ  
وَفَيْلٌ بَلْ إِرْسَالٌ لِلْأَكْنَرِ  
وَسَبَبٌ لَأَوْلَى لِلنَّظَارِ  
أَنْ صَحْوَهُ وَقَضَى الْجَارِ  
لِوَصْلٍ لَأَنْكَاعَ هَلَّا بِوْلِي  
مَعْ كَوْنِهِ مِنْ أَرْسَلَهُ كَابِلِ  
وَقَيْلَ الْأَكْنَرِ وَقَيْلَ الْأَحْمَطِ  
ثُمَّ هَا الرِّسَالُ عَدْلٌ بِحَفْظٍ

- يَقْدُحُ فِي أَهْلِيَّةِ الْوَصْلِ إِذَا  
مُشَنَّدٌ عَلَى الْمَاضِ وَرَافِدًا

أَنَّ الْمَاضِ لِلْكُمْ لِرَفْعٍ وَلَوْنٍ  
مِنْ وَاحِدٍ فِي ذَا وَدَكَمَلَكُونَ

### الْمَذَلِيسُ

لَذَلِيسٌ لِإِسْنَادِكَمْ سَيْقَطْمَنْ  
حَدَّثَهُ وَبَرْنَقِي بَعَنْ وَأَنْ

وَفَالْيُوْهُمْ أَبْصَلَهُ وَأَخْتَلَهُ  
حَمْ أَهْلِهِ فَالْأَدْمَطْلَقَانِقُ

وَلَكَرْتُونَ قَبْلَوْمَاصَرَ حَمَا  
ثِقَاتُهُمْ بَوْصِلِهِ وَصَحْمَا

وَفِي الصَّيْحِ عِدَّهُ كَلَاعِيشُ  
وَكَسِيمُ بَعْدَهُ وَفَتِشُ

وَذَمَهُ سُبْهَهُ ذُو الْسُّوْخِ  
وَذُو نَّالَ الْمَذَلِيسُ لِلشَّيْوُخِ

أَنْ يَصِفَ الشِّيخَ بِالْأَيْرَفَ  
وَذَادَ بِعَضِيدٍ يُخْتَلِفُ

فِي رَهْبَةِ الْمُضَعْفِ وَاسْتِقْنَاعًا  
وَكَالْحَطَبِ يُومَ اسْتِكْنَادًا

وَالشَّافِي بْنَ مَنْدَبَةَ  
قَلْتُ وَشَرَهَا أَخُو التَّسْوِيَةِ

### الثَّاَد

وَذُو السَّدُودِ مِنْ حَالِ الْمَلَفَةِ  
فِيهِ الْمَلَأُ فَالشَّافِي بِحَقِيقَةِ

وَالحاكمُ الْخَالِفُ بِزِيَادَةِ الْمَسْطَرِ  
وَالخَلِيلِي مُغْرِدُ الرَّوَايَةِ فَعَظِيمٌ

وَرَدَمَا قَاتَلَ بِعِنْدِ الْشِّفَةِ  
كَالنَّرِيرُ عَنْ بَيْنِ الْوَلَهِ وَالْجَهَةِ

وَقَدْ مُشَلِّ رَوَى النَّهْرِيُّ  
مِسْعِينَ فَرِدًا كَلَّا هَوَيْيَ

### الْمُنْكَر

وَالْمُنْكَرُ لِغَزِّ دَكَّانَ الْبَرْبَرِيِّيِّ  
اطْلَقَ وَالصَّوَابُ فِي الْخَيْرِ

سَهْرَهُ فَقِيلَ لَدِيِّ السَّدَّةِ  
هُوَ بَعْنَاهُ كَذَّ الْمَشِيفِ ذَكْرُ

خَوْكُلُوا إِنْجَى بِالْمَرْلَبِرْ  
وَمَالِكُ سَمَّى بْنُ عَمَانُ عَنْ

قَلْتُ فَادَأْبُ حَدِيثَ تَغْيِيرِ  
خَامِدَهُ عَنْدَ الْخَلَاوَ وَصَبْرِ

كَاعْتَازُ وَالْمَتَارِعَاثُ وَالشَّاهِدُ

يَقْرَبُ مِنْ صَبْطِ فَرَّجَهِينَ  
وَاحْتَارَ فِي الْمُعَالِفِ أَنَّ مَنْ

أَوْلَئِكُنْ الصَّبْطُ فَصَحَّ وَبَعْدَ  
عَنْهُ مَيَسَّدَ فَاطِرَهُ وَرَدَ

## زيادات النفات

لا عبارة في الحديث هل شارك راوٍ غيره فما حمل

عن شيخه فإن يكن شوكي من معتبر برقابه وارت

شوكي شيخه فوق فلان وفديسي شاهد أم إذا

مثمن بعنه أبي فالشاهد وما خلا عن كل ذاما فرار

بتاله لا يأخذ ولا إهابها فلقطة الدباغ ما أتى بها

عن عز ولام ابن عيينة وقد توقيع عرب في الدباغ فاعتمد

ثم وجد نائماً راحاً بـ مكان فيه شاهد في الباب

وأقبل زيادات النفات به ومن سوانح فعله المغضوم

وقيل له قبل لامهم وقد قسمه الشيخ فقال ما العذر

دون النبات شفاعة خالده فيه صرحاً فهو دعندكم

أولئك يخالفونا فاقبلناه وادعى فيه الخطيب للاتفاق مجمعًا

أو يخالف الأطلاق نحو جعلت زبيدة الرازق هي فرد بنت

أخذا فالشافعي واحد احتج بما

والوصل وكل رسائل من ذا

تعديله وردان مقتضى لكن في الراس جنحاً فافتقر

هذا قول الوصل أذ فيه في المخرج علم زائد للفتنى

## الاَفْرَادُ

يَقِيَّةُ اَوْ بَدِيدٌ دَكَسَهُ  
وَالْفَرْدُ بِالنَّسْبَتِ مَا قَبَدَهُ  
أَوْعَنْ فَلَانْ خَوْفُولْ لَهَالِنْ

لَمْ يَرْوِهِ وَهَذَا عِنْدُ اَهْلِ الْبَصَرِ  
لَمْ يَرْوِهِ يَقِيَّةُ الْمَاصَرِ

فَانْ يُرِيدُ وَأَحِدَّاهُمْ أَهْلَهَا  
تَجُوزُوا فَاجْعَلْهُمْ مِنْ أَهْلَهَا

وَلِيَسْ فِي اَفْرَادِهِ الْبِسْتِيَّةُ  
صَنْفُ لَعَامِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ

كُنْ اَذَاقَهُ ذَاكَ بِالْبِقَهُ  
عَلَكُهُ يَغْرِبُ مَا اَطْلَقَهُ

## الْمَعَلَّ

مَعْلَلَّاً وَلَا تَفْلُ مَعْلُولُ  
وَسَمَّ مَا يَعْلَلُ مَسْمُولُ

يَهْيَ عِبَارَهُ عَنْ اسْتَبَابٍ طَهُ  
فِيهَا عُوضٌ وَخَطَا، اَتَتْ

نَذْرُكُ بِالْخَلَافِ وَالتَّقْرِيرِ  
مَعْ قَوَاعِنْ نَضْمَ مَهْنِدِي

جَهِنْدُهَا اِلَى اَجْلَاءِهِ عَلَى  
تَصْوِيْبِ اِرْسَالِ لِمَاقَنْ وَصَلَا

أَوْ قِفْ مَا يَرْجُعُ اَوْ مَنْ يَدْخُلُ  
فِي غَيْرِهِ اَوْ فَهْمٌ وَاهِمَ حَصَلُ

خَلَنْ فَامْضِيَ اَوْ قَفْ فَاجْهَا  
مَنْ كَوْنِي طَاهَرَهُ اَنْ سِلَا

وَهِيَ تَحْيَ عَالِيَّاً فِي السَّنَدِ  
تَعَدُّجُ فِي الْمَنِ يَقْطَعُ بِنَسَدِ

أَوْ قِفْ مَرْفُوعٌ وَفَدَ لَتَدْ  
كَالِبِسَاعَانِ بِالْخِيَارِ صَرَحَا

بِوَمْ يَعْلَمُ بِنْ عَيْدٍ أَبْدَكَهُ  
عَمَّا عَيْدَ إِلَاهُ حِينَ نَعَلَهُ

وَعَلَهُ الْمِنْ كَيْفَيْتُ الْبِسْمَلَةُ  
أَذْطَنَ رَأْيَنِيْهَا فَقَلَهُ

وَمَعَهُ أَنَّ أَنَّهَا يَعْوَلُ لَهُ  
أَحْفَظُ شَيْئًا فِيهِ حِينَ سُلَّا

وَكَذَّ الْعَيْلُ بِلَاهِزِ سَابِ  
لِلْوَصِلِ أَنْ يَقُولَ عَلَى اِعْتَدَالِ

وَهَذَا يَعْلَمُونَ كُلُّ قَدْرٍ  
فِسْرٌ وَغَفَلَةٌ وَنَوْجَرْجَمُ

وَمِنْهُمْ مَنْ يُنْظِلُ أَسْمَ الْعَلَمِ  
لِغَيْرِ فَادِعٍ كَوَضِلَ بِقَعَةٍ

يَقُولُ مَعْلُولٌ صَحِحٌ كَالِدٌ  
يَقُولُ صَحَّ مَعْشَدٌ وَدَادٌ

وَالسَّخَنَ سَمِ التَّرمِذِيُّ عَلَهُ  
فَإِنْ يُرْدَ فِي عَلَلٍ فَأَبْعِجَهُ لَهُ

نَعَمْ

### المضرب

مُضْرِبُ الْعَدِيْشِمَا فَدَرَدَا  
مُخْتَلِفَانِ مَنْ وَاحِدٌ فَأَزْبَدَا

فِي مَنْ أَوْسَدَ إِنْ أَنْجَحَ  
فِي مَتَّاوِي الْمَعْلُوفِ أَمَّا إِنْ

بَعْضُ الْوَجْهِ لَمْ يَكُنْ مُضْرِبًا  
وَالْحَكْمُ لِلرَّاجِعِ مِنْهَا وَجَبَا

كَالْحَطِّ لِلْسَّرْجِ جَمِّ الْحُلْفِ  
وَلَا ضَرَبٌ مُوجِّلٌ لِلْقُنْفِ

### المدرج

الْمَدْرَجُ الْمَحْوَرُ خَدَ الْخَبَرُ  
مِنْ فَوْلِ رَأْوِيْهِ مَا بِلَا فَضْلٍ

خَوَادِفَتَ السَّرِيدَ وَصَلُّ  
ذَاكَ زَهِيرَ وَابْنَ ثُوبَانَ فَصَلُّ  
فَلَتُ وَمِنْهُ مَدْرَجٌ فَبَلْ يَكْلُتُ مَ

ومنْجَحُ مَا أَتَى كُلُّ طَرْفٍ      مِنْهُ بِاسْنَادٍ بِواحِدٍ سُلْفٍ

الموضوع

كَوَافِلٍ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ قَدْ  
أَذْرَحَ ثُمَّ جَبَّرَ وَمَا الْمُتَّكَثِّ

الْكَذِبُ الْخُتْلُقُ الْمُضْنُوعُ      تَرْأَصَعْفِ الْخَرَاءُ الْمُضْنُوعُ  
وَمِنْهُ أَنْ بُدْرَجَ بِعَقْنِ مُسْبِطٍ

لَهُو وَلَا تَنَافَسُوا فِي مَتَنِ الْكَاهْنَةِ  
تَبَاعِضُوا فِي دَرَجٍ قَدْ نَعِلَّا

إِبْنُ أَبِي مَنْزِمٍ أَذْرَجَهُ  
مِنْ مَنْ لَا يَحْسَنُوا أَذْرَجَهُ

وَمِنْهُ مَنْ عَنْ جَمَاعَةِ وَرَدٍ  
وَبِعِصْمِهِ خَالِفٌ بِعَصَافِقِ الْسَّنْدِ

كَمْنَ أَيْ الْذَّبِ اغْطَمَ لِلْجَمَّرَةِ  
فَجَنَحَ الْكَلَّ بِاسْنَادِ ذَكَرٍ

فَانَّ عَرَّا عَنْهُ اصْلِ فَعْطَهُ  
بَنْ سَقِيقٍ وَابْنِ مُسْعُودٍ مَفْظَطُ

فَيَقْسِنَ اللَّهُ لَهَا فَادَهَا  
فِي بَنْوَيْ إِبْنَدِرِمْ فَسَادَهَا

أَصْرَمْ قَوْمَ لَرْهَدِ شِبَوْعَا  
وَالْوَاصِمُونَ لِلْحَدِيثِ أَصْرَمْ

مَطْلُقُ الصَّعْفَعِيِّ بِالْمَرْجَعِ  
وَالْكَلَّ الْجَامِعُ فِيهِ أَذْرَجَ

وَزَادَ لَأَعْشُ كَذَامَضُورُ  
وَعَدَ لَأَدَمَاهُ لَهَا مُظْهُرُ

٦٨

خواي عصمه اذ ملأ الورك

زعنافاً عن القرآن فافتى

لهم حدثنا في فضائل السومن

عن ابن عباس فبسقها ابتكته

كذا الحديث عن أبي أعرف

راويها الوضع وبسم الله الرحمن الرحيم

وكل من أودعه كابساً

كان واحد بي عظي صوابه

وجون الوضع على الترغيب

قوم بن كلام وفي الترهيب

والامفعون بعضهم قد صنعوا

من عند نفسه وبعض صناع

كلام بعض الحكماء في المتنب

ومنه نوع وصنوع لم يقصد

الحديث نحو حدث ثابت من كثر

صلاته وهلة سرست

### المقلوب

وقد سمو المقلوب قسمين إلى ما كان مشهوراً برأي أبداكا

واحدٍ نظيره كي يُعبّر  
فيه بالاعتراض إذا ما استقر

ومنه قلب سندي هنف  
هو أميحا نهم إمام الفتن

في ماتي لعاماً بعدها دا  
فردَّها وحَوَّلَها إلينا دا

بيان صنفه فان اطلقة  
فالشيخ فيما بعد حفظه

ذاك على حكم امام يصيف  
بسند مجوود بدل يقين

علي الطريق اذ لعل جاما  
ولان ضعيف مطلقاً بسند

فقل ضعيف أي بهذا فا  
وان بحد منا ضعيف اوى  
فضد

### نبیات

وقلب ماله يقصد الرواية  
خواذا اقيت الصلاة

حدته في مجلس ابناي  
حجاج يعني ابن أبي عثمان

فظنه عن تائب جريسا  
بنه حماد الضرير

يُشَكُّ فِيهِ لَا يُسْأَدُ هُمَا  
وَإِنْ سُرْدُوا وَأَلْهَمَا

فَأَتَتْ بَنِي يَعِيشَ بَرْ وَبَيْ ذِئْنِ  
بِنْ قَتِلَ هَامِحَ كَعَالَ فَاعْلَمَ

وَسَلَوْا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ رَوْفَا  
مِنْ غَيْرِ بَشِّيرٍ لَصَنْعِهِ وَأَرْفَا

پَيَانَهُ فِي الْحَلَمِ وَالْعَالَمِ  
عن ابن مهدي بي وغيره

معوه من نفضل روایته ومن مرد

اجمع جمهور أئمة هلا شر  
والفقه في قول نافل الخنزير

بأن يكون صابطاً معدداً  
أي يقتظاً ولم يكن مغفلًا

يحفظ أن حدث حفظاً يجي  
ماه إن كان منه بروى

يعلم عارفون في المفهوم من الحالات

بأن يكون مسلماً إذا عقل

من فسقٍ فخرم مروءة وعنة

وصحح أدعىهم بألواحده

وصححوا يستغنا ذبي الشهرة عن

ولابن عبد البر كل من عني

يحمله العلم ولم يوهن

ومن بافق غالباً أدلة الضبط

ذكي كسباب له أن تتفقا

وتمير وأقول بحق أيها

استفسر بالبرج فلم يدح

هذا الذي عليه حفاظاً شرط

فإن بعل فعل بيان من بحث

وابنهم فاشيخ فدا حكاماً

حتى يسأله قبوله كمن

ففي المغاربي إيجاباً عكراً

مع ابن مزروقي وغيره مجده

واحْجَهَ مُسْلِمَ بْنَ قَدْرَنْفَعَا

خُوسُوبِ إِذْ يَحْرُجُ عَالَمَفْعَلَ

فَلَتْ وَقْدَفَالْأَبُو الْمَعَالِيِّ

وَاحْتَارَةَ تَلِينَةِ الْغَزَابِيِّ

وَابْنُ الْخَطْبَسِ لِلْقُرْآنِ يَحْكُمُ بِمَا

اطْلَقَهُ الْعَالَمُ بِاسْبَابِهِ مَا

وَقَدْمُوا الْبَرْحَ وَقَلَانْ طَهَرَ

مِنْ عَدَلَةِ الْكَرَّهِ فِي الْمُغْتَبِينَ

وَبَمِّمِ التَّعْدِيلِ يَسِّيَّبِي

بِالْخَطْبِ وَالْفَقْعَمِ الْمَغْرِبِيِّ

وَقَلَ يَكْبِي خَوَانْ يَعَالَا

حَدَّتْبِي الْمَقْنَهَ لِلْمَوْفَاهَا

جَمِيعُ اسْتِيَاجِنَاتِ لَوْمَهُ

إِسْمَ كَابِقَلُ مِنْ قَدَابِهِمْ

وَبَعْضُ مِنْ حَقَقِهِمْ بَرَدَهُهُ

هِنْ عَالَمُ فِي حَقِّهِ مِنْ فَلَدَهُهُ

وَلَمْ يَرِدْ فَيْنَاهُ أَوْ عَمَلَهُ عَلَى وَفَاقِ الْمَنْ تَصْحِحَّهُ

وَلَيْسَ تَعْدِي الْأَعْلَى الصَّحِيحِ رَوَايَةُ الْعَدْلِ عَلَى الْمَرْجِعِ

وَالْخَلْفَوَاهْلِ يَقْبِلُ الْمَجْهُولُ وَهُوَ عَلَى شَذِّهِ أَقْتِلَمْ مَجْهُولُ

مَجْهُولُ عَيْنِهِ مَنْ لَهُ رَفِيقٌ وَرَدَهُ الْأَكْلَهُ وَالْفَسْمُ الْوَسْطُ

مَجْهُولُ حَالِي بَاطِنِ وَظَاهِرِ وَحَكْمُ الْوَدْلَدِيِّ لِلْجَمَاهِيرِ

وَالثَّلَاثُ الْمَجْهُولُ لِلْعَدْلَهُ فِي بَاطِنِ فَقْطِ فَقْدَرِهِ

جَبَّيْهِ فِي الْكَمْ بَعْضُهُ مَنْعَهُ مَاقِلَهُهُ مِنْهُمْ سِلَمْ فَقْطَهُ

يَسِيدَهُهُمْ عَلَى ذَهَبِهِهِ يَسِيدَهُهُمْ عَلَى الْعَلَمَهُهُ

فِي كُتُبٍ مِنَ الْحَدِيثِ اشْتَهِرَ

خُرُّهُ بَعْضُهُ مِنْ هَا تَعَدَّ رَتَ

فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ وَبَعْضُهُ شَهِرَ

ذَا الْقُسْطَمَ مَسْتَوِرًا وَفِيهِ نَفْرَ

فِي لَيْلٍ يُرَدُّ دُمْطَلَفًا أَسْتَنِرَ

وَالْخَلْفُ فِي مُبْتَدِعٍ مَا كُفَرَ

نُصْنَةً مَذْهَبِهِ لَهُ وَنَسْبَاهُ

وَفِيلَ بَلْ إِذَا اسْتَحْلَلَ الْكَذِبَا

مِنْ عِنْدِ حَطَابَيَةٍ مَا نَقْلُوا

إِلَشَافِيَ (ذِي قُولُ أَقْبَلُ

وَلَا كَثُرُونَ وَرَاهَةُ الْأَعْدَلَ

رَدَّ وَادْعَاهُمْ فَفَطَّ وَعَلَّا

رِيفَهُ ابْنُ جَيَانَ إِتَّهَا قَارُوفَا

عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فِي الصَّيْحَجَادَ

رِيَانَ مَنْ لَكَبِرَ تَعَمَّدَا

وَلِحَمِيدِيَ وَلِأَعْمَامِ احْمَدَا

الْحَكَمُ لِذَكْرِهِ عِنْدَ الْمُعْظَمِ

وَجَكِيَ لَا سَقَاطُهُ عَنْ يَعْضِهِمْ

أَيِّ فِي الْحَدِيثِ لَمْ نَعْذَنْ قَبْلَهُ وَانْتَبِوا الصَّيْرُ فِي مَثَلِهِ

وَاطْلُوكَ الدَّبُّ وَزَرَادَانَ ضَعْفَ نَقْلَالِمِ يُقَوَّبُ بَعْدَهُ

وَلِيَسْ كَالْشَاهِدِ وَالسَّعَا فَبَنْ

بَكَدِبِ فِي خَبِيرِ اسْقَاطِهِ مَا

وَمِنْ رَوْيِي عَنْ ثَغَةِ فَلَكَبِهِ فَعَدَ تَعَارِضاً وَكَنْ كَذَبَهُ

لَا يَنْسَئَنَ يَقُولُ سَيْخَهُ فَعَدَ كَذَبَ لِلْخَرِّ فَارِدَهُ مَاجِدَهُ

وَانْ يَرْدَدَ لَبَلَادَهُ أَذْكُرُهُ أَوْ مَا يَقْتَضِي حَسْيَانَ قَعْدَرَهُ أَوْ

رِيَانَ مَنْ لَكَبِرَ تَعَمَّدَا

كَفْقَةُ الشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ إِذْ  
هِنَّهُ سَيِّئَلُ الَّذِي أَخْذَ

عَنْهُ فَكَانَ بَعْدَ عَنْ رِبْعَةٍ  
عَنْ نَفْسِهِ يَرِدُ وَيَرِدُ لِيُضْعِيْهِ

وَالشَّافِعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَلِيِّ  
يَرِدُ وَيُرِدُ عَنْ الْحَيْلَوْفِ الْأَثْمَمِ

وَمِنْ رَوَى بِأُخْرَةٍ لَمْ يَعْتَدْ  
اسْحَقُ وَالرَّازِيُّ وَابْنُ حَبْنِ

وَهُوشَبِيُّ أُخْرَةَ الْقُرْآنِ  
يَجْزِمُ مِنْ مُرْوَةِ الْإِنْسَانِ

لَكُنْ أَبُونَعِيمَ الْفَضْلُ أَخْذَ  
وَغَيْرُهُ تَرْخَصَا فَإِنْ نَبَذَ

شُغْلَلِيُّ الْكَسْبِ لِيَرِدُ رِفَاقًا  
أَفَيْ بِالْمَسِيحِ أَبُوا سَحْقٍ

وَرَدَ ذُو شَاهِنِيِّ فِي الْمُحْمَلِ  
كَالنَّوْمِ وَلَلَّا ذَا كَلَامَنْ أَصْنَلِ

أَوْ قَبْلَ الْمَلِيقَنْ أَوْ فَدْ وَمَصَّا  
بِالْمُنْكَرَاتِ كَثْرَةً أَوْ عَرْفَانَا

أَصْنَلِ صَحْيَحَ فَهُوَ دَرْمَانَا  
بِكَثْرَةِ السَّرْبِ وَمَا حَدَّثَنَا

سَقْطَعْنَدُمْ مَعْدِيَّةَ جُمْعٍ  
يَنْدَعْلُطُهُ فَمَا رَجْعٌ

كَذَ الْحَمِينِيَّيِّ مَعَ ابْنِ حَبْنِ  
وَابْنِ الْمَبَارِكِ رَأَوْا فِي الْعَرْلِ

فَالَّذِي نَظَرَ نَعْمَادَهَا  
كَانَ عَنَادَاءَ امْنَهُ مَا يَنْكُرُهَا

وَأَغْرَصُوا فِي هَبْدَهِ الدُّهُونِ  
عَنِ اجْتِمَاعِ هَبْدَهِ الْمَوْرِ

الْمُسْلِمُ الْبَالِغُ عِنْهُ الْفَاعِلِ  
لِعْنَهُهَا بَلْ يَكْيِنُ بِالْعَاقِلِ

يَتَبَتُّ مَارَوَى بِخَطَّ مُوسَى  
لِلْفَقْسِيِّ طَاهِرًا وَفِي الصَّبْطِ

وَأَنْزَلَهُ إِلَيْهِ مِنْ أَنْفُسِهِ  
بِأَصْلِ شَيْخِهِ كَمَا فَدَ سَبِقَ

لِجَوَادِ الْيَهْقِيِّ فَلَقِدْ  
الْأَسْمَاعُ لِتَسْلِيلِ السَّنَدِ

مرايات التعديل

وَلِغَرْحِ وَالْتَّعْدِيلِ قَدْهُ  
ابْنُ أَبِي حَامِّ اذْرَتْهُ

وَالشَّيْخُ رَادِفِهِ حَوَرَتْ  
مَا فِي كَلَامِ أَهْلِهِ وَجَدَتْ

فَارِقَ التَّعْدِيلِ مَا كَرِرَتْهُ  
كَثِيقَهُ بَثَتْ وَلَوْ أَعْدَتْهُ

لِمَ كَلِيمَهُ بَثَهُ أَوْ بَثَتْهُ  
مَهْقِنٌ أَوْ حَجَّهُ أَوْ دَاعِرُهُ

أَفْعَظَ أَوْ صَبَنَطَ الْعَدْلِ  
لَيْسَ يَهُ بِإِنْ سَدُوقَ حِيلِ

نَكِير

يَدَاكَ مَأْمُونًا حِيَارٍ فِي نَلَّا  
مَحْلُمُ الصِّدْقِ رَوْ وَاعِدَهُ إِلَى

الصِّدْقِ مَا هُوَ وَلَدَ أَسْيَحَ سَطْ  
أَوْ سَطْ خَبْتَ أَوْ سَيْحَ فَقَطْ

وَصَلَحَ الْمُحَدِّثُ أَوْ مُقَارِبُهُ  
جَيْدُهُ حَسَنَهُ مُقَارِبَهُ

مُؤْنِيَهُ مَدْوِيَهُ أَنْشَأَنَّهُ  
أَرْجُو إِنْ لَيْسَ بِهِ يَأْسَ عَنْهُ

وَابْنُ مُعِينٍ قَالَ مَنْ أَهْوَكَ  
بَاسِنَ يَهُ فَقِهَهُ وَنَفِلَّا

أَنَّ ابْنَ مَهْدِيَ يَهُ أَجَابَ فَنِيَّهَا  
أَنْقَهَهُ كَانَ أَبُو خَلْدَهُ بَلْ

كَانَ مَدْوِيَهُ قَاتِلَهُ مَأْمُونَهَا  
الْقِهَهُ الْمُورِيَهُ لَوْ تَعْوَنَهَا

وَرَبَّا وَصَفَ ذَالصِّدْقِ وَ  
مَنْغَنِيَصَاحِبِ الْمُحَدِّثِ إِذْنِهِ

## مراقب الترجح

وَأَنْشَأَ الْتَّرْجِحَ كَذَابَ بَصَعْدَةً  
يُكَذِّبُ وَصَاعَ وَدَحَالَ دُمَعَ

وَبَعْدَ هَامِنَةً بِالْكَذِبِ  
وَسَاقِطًا وَهَاكَرَ وَاجْتَبَرَ

وَدَاهِبَ مَرْوَكَ أَوْ فِي هَذِهِ  
وَسَكَنَوْا عَنْهُ بِهِ لَا يُغْتَبُونَ

وَلَيْسَ بِالْقِهَمَرَدَاءَ  
حَدِيثَهُ كَذَانْصِعِيفَجَدَا

وَإِبْرَهِ وَهُمْ قَدْ ضَرَبُوا  
حَدِيثَهُ وَأَرْمَبَهُ مُفْرَجُ

لَيْسَ بِشَيْءٍ كَلِيسَا وَيَشِيَا  
ثُمَّ صَعِيفٌ وَكَذَانْجِيَا

لَنْكَرِ الْخَدِيثِ أَوْ مُضَطَّرِهِ  
وَإِهِ وَصَنْعَوْهُ لَا يُحْجِجُ بِهِ

وَبَعْدَهَا نَيْهَ مَقَالَ ضُعْفٍ  
وَفِيهِ صُعْفٌ تَلْكُ وَتَعْرِفُ

لَيْسَ بِذَلِكَ بِالْمِنَى بِالْعَقِيْدَةِ  
مُجَاهِهِ بَعْدَهُ بِالْمُنْهَى

طَعْنًا  
لِلضَّعْفِ مَا هُوَ فِي خَلْفِ  
فِيهِ كَذَانْسِيْتِ حَفْظِ لَيْنِ

تَلْكَوْا فِيهِ وَقْلَ مِنْ ذَكْرِ  
مِنْ بَعْدِ سِيَارَبِّيْتِهِمْ اعْتِرَفَ

مَنْ يَعْلَمْ تَحْمِلُ الْحَدِيثُ أَوْ يَتَجَبَّ

وَقِيلُوا مِنْ فَنِيْلَتَحْمَلَا  
فِي كُفْرِهِ كَذَانْصِيْتِ حَمَلَا

ثُمَّ رَوَى بَعْدَ الْبَلُوغِ وَمَنْ  
فَوْمَ هَنَارِدَكَالْسِبَطَانِيْنِ مَعْ

إِخْصَارِ أَهْلِ الْأَعْمَالِ الصَّيْنَانِ  
قَبْلِهِمْ مَاحَدَهُ وَأَبْعَدَهُمْ

وَكِلْبُ الْعَدِيْتِ فِي الْعَتَنِينِ عِنْدَ النَّبِيِّ أَحَبِّهِ

وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَالْعَسْرَى فِي الْبَصَرَةِ كَلَامُهُ لَوْمَهُ

فِي الْمَلَائِكَةِ لِأَهْلِ الشَّاءْمَ وَبَيْنِي تَقْيِيدُهُ بِالْفَزْعِ

فَكِبْرِهِ بِالصَّبْطِ وَالسَّاعَ حَيْثُ يَصْحُّ وَبِهِ نَزَاعٌ

فَالْخَمْسُ لِلْجَمْرِ بِوَرَتِ الْجَدَةِ قِصَّةُ مُحَمَّدٍ وَعَقْلُ الْجَدَةِ

وَهُوَ بْنُ خَمْسَةِ وَفِيلَادِ بَعْدَهُ وَلَيْسَ فِيهِ سَنَةٌ مُتَبَعَّةٌ

بِالصَّوَابِ فَهُمَّةُ الْغَطَا مُمِيزًا وَرَدَهُ الْجَوَابَا

وَفِيلَابْنِ حَبْنَلِ فَرَجْلُ فَالْخَمْسُ عَنْقُ الْحَمْلِ

بِحُوزَكَيْفِي دُونَهَا فَغَلَطَهُ قَالَ إِذَا عَقَلَهُ وَصَبَطَهُ

وَفِيلَمَنْ بَنْ الْجَمَارِ الْبَقَرِ فَرَقَ سَامَعَ وَمَنْ لَفَظَهُ

فَالْخَمَالُ وَابْنُ الْمَقْرَ سَمَحَ لَابْنِ أَرْبَعَ ذِي ذِي كِبِيرٍ

اَقْامَ الْخَمْلَ وَأَوْلَاهَا سَاعَ لِفَظِ الشِّيخِ

أَعْلَأَ وَجْهَهُ لِلْأَحْدَبِ عِنْدَ الْقَعْدَ وَهِيَ ثَمَانٌ لِفَظُ شِيخِ فَاعِلِمٍ

كَبَابَا وَلِعَظَّا وَفِيلَحَدَتَا سَعَفَتُ أَوْلَاهِنَرِنَا أَبَنَانَا

وَقَدَمَ الْخَطَبُ اَنْ تَعْوَلا سَعَفَتُ اَذْكَارِيَّا يَقْبَلُ الْمَأْيَلَا

وَبَعْدَهَا حَدَّشَادَهَ بَنِي وَبَعْدَ ذَا حَبْرَنَا الْجَزَرِيِّ

الثاني القراءة على الشيخ

وهو كثير وينبئ استعمله  
وغير واحد لما قد حمله

من لفظ شيخه وبعد ملا  
أبيانا بآدابه وقلاته

وقوله قال ناؤنحوها  
لقوله حدثنا الكبار

الغالب استعماله مذكرة  
ودونها فالبلاغية

وهي على السمع إن يذكر  
لا سيما من عروفة في المضي

أن لا يقول حال غير ماسع  
منه كجاج ولكن متيقن  
أشعره

عن مهنة لخطيب فقرار  
ذاك على الذي بد الأصف

ثم القراءة التي نعمت بها  
معظمهم عرضًا سوى قرأها

من حفظ أو كتاب أو سمعنا  
والشيخ حافظ لما عرضنا

أولاً ولكن أصله ينسكه  
بنفسه أو شبهه منسكه

فلتكن آن تغة من سبع  
يحفظه مع استيعافه

وأجمعوا الخذابها وردوا  
نقل الخلاف فيه ما عندنا

والذنب فيما هرتساوى  
أو فوقه أو دونه فنعتها

عن مالك وصحبيه ومتقدم  
كوفدة المحاجز أهل الحرم

مع البخاري هما سيان  
وابن أبي ذئب مع التغافل

فَنَبَجَّا الْمَرْضُ وَعَكْسَهُ أَصْحَنُ

وَجَلَ أَهْلُ الشَّرْقِ تَحْوِه جَنَّ

وَجَوَّدَ وَفِيهِ قَرَاثُ أَوْقَبِي

مَعَ وَانَا شَعْمُ ثَمَ عَسِيرِ

بَامْضَى فِي أَوْلَى مُقَيْدَةِ

قَرَاهَ عَلَيْهِ حَتَّى مُنْشِدًا

أَنْشَدَ نَافِرَاهَ عَلَيْهِ لَا  
سَعْفَتْ لَكَ بَعْصُمْ فَنَّ حَلَّا

وَمَطْلُقُ الْخَدْيَثِ وَلِلْجَاءِ  
مَنْعَهُ الْحَمْدُ ذُولِ الْمَدَارِ

وَالنَّسَائِيُّ وَالْبَيْهَى يَخْيَى  
وَابْنُ الْمَارِكِ الْجَمِيعُ سَعِيدًا

وَذَهَبَ الرَّهْرَيِّ الْفَقَطُ  
وَمَالِكُ وَبَعْدَهُ سَفِيَانُ

وَمَقْظَمُ الْكُوفَةِ وَالْجَاهِي  
مَعَ الْجَاهِيِّ الْمَجَوَانِ

دِلْن

## تَفْرِيَاتٌ

وَابْنُ جَنِيْهِ وَكَذَّالِهِ وَرَاعِيْهِ  
مَعَ ابْنِ وَهْبٍ وَلِإِلَامِ الشَّاهِ

وَمُسْلِمٌ وَجَلَّ أَهْلَ الشَّرْقِ  
فَدِجَوَزَ الْجَنَّا لِلْفَرْقَتِ

وَقَدْعَنَاهُ صَاحِبُ الْإِنْصَافِ  
لِلنَّسَائِيِّ مِنْ عِبَرِ مَا جَلَافِ

وَالْكَثَرِينَ وَهُوَ الذَّيْ إِسْنَنَ  
مُضْطَلَّا لَمَّا هَلَّهُ أَهْلُ الْمَلَأِ

وَبَعْضُ مَنْ قَالَ بِنَادِيْعَادَا  
قَرَاهَ الصَّحِيْحُ حَتَّى عَادَا

فِي كُلِّ مَنْزِلٍ قَدْلَا لِلْمَبَرِّ كَا  
إِذْ كَانَ قَالَ أَوْلَادُهُ دَكَا

قَلْتُ وَدَارَأَيِّ الدَّيْنِ إِشْتَرِيُّ  
إِعادَهُ لِلإِسْنَادِ وَهُوَ شَكْطُ

بِرَّا

وَالْخُلُفَاءُ إِنْ أَمْسَكَ الْأَصْلَ

فِي بَعْضِ نُظَارِ الْأَمْوَالِ بِسُطْلَهُ

وَالْخَارِجُ الْشَّيْخُ فَإِنْ لَمْ يُنْتَهِ

وَالْخُلُفَاءُ إِنْ سَكَنَ الشَّيْخُ

وَهُوَ الصَّحِيحُ كَايَأً وَقَدْنَعْ

بِابِ الْفَتْحِ سَلِيمُ الرَّازِي

كَذَابُونَضِيرٌ وَقَالَ يَعْنَلٌ

وَالحاكمُ احْتَارَ الْبَيْ قَدْهُ عَمَدَا

عَلَيْهِ الْزَّلْزَلُ الشَّيْخُ فِي لَهَا

حَدِيثِي فِي الْفِطْحِ حِتَّى تَنْفَدِرُ  
وَاجْمَعْ صَمِيرَةً إِذَا تَعَدَّدَ

وَالْعَرْضُ إِنْ تَسْتَعِنْ فَعْلُ الْجَنَاحِ  
أَوْ قَانِيَ الْجَنَاحِيَنِ وَاسْتَحْسَنَ

وَنَحْوُهُنَّ إِنْ وَهْبٌ رُوَيَا  
وَلِبَسَ بِالْوَاجِبِ كَمْ رُضِيَا

وَالشُّكُّ فِي الْأَخْذِ أَكَانَ خَدِّ  
أَوْ مَعْ سِوَاهُ فَاعْتَبَارُ الْوَحْيَهُ

مَحْنَلَكَنْ رَأَى الْفَطَانَ  
الْجَمْعُ فِيمَا أَوْهَمَ لِلْإِنْسَانَ

فِي شِيجِهِ مَا عَالَ وَالْوَحْيَهُ  
أَخْتَارَ فِي ذَا الْبَرْهَيِّ وَعَمَدَهُ

وَفَالْأَحْمَدُ اتَّبَعَ لِفَطَافَهُ  
لِلْشَّيْخِ فِي آدَمَهُ وَلَا تَعَذَّ

وَمَعْ الْبَدَالِ فِيمَا صَنَفَهُ  
الْشَّيْخُ كَمْ حَيْثُ رَايْغُرْفَا

بأنه سوى ففيه ماجرا

في الفعل بالمعنى ومع دافع

بأن دافعه ماروى ذو الطلب بالتفظ لاما وضعا في

واختلفوا في صحة السماع من ما يحيى فقال بأمتناع

السفر ربي مع الحزبي وابن عدي وعن الصنفاني

لأثره تحذيرا واحجارا قلي حضرت والداري وهو المعطلي

وابن المبارك بلا هما كتب وجوز الحمال والشيخ هيث

بأن حيره منه أن يعقل لا بطلأ حيث فهم صحيلا

كماجرا للدرارقين حيث إنها أسعاد عددا وسردا

وذاك يجري في الكلام فإذا هيئ حتى خفي البعض كذا

إن بعد السامع ثم يحتمل في الظاهر الكائن وأهل

وَقَعْ  
ويبني للشيخ أن يحيى منع اسماعه جبران نقش اث

قال ابن عتاب ولا عن ان اجازة مع السماع تعن

وسئل ابن حنبل إن حرفاً أذعنة فقال أرجو ايعني

كن أبو نعيم الفضل منع في المحرف يستعمله فلا يسعه

لبيان بن وبي تلك السارة عن مغموم ومحومة عن زائدة

وخلف ابن سالم قد قال نا إذا فات حدث من حدثنا

مِنْ قَوْلِ سُفِيَّانَ وَسَفِيَّانَ الْكَبِيرَ  
بِلْفَظِ مُسْتَلٍ عَنِ الْمُهَاجِرِ اقْتَنَى

كَذَّاكَ حَمَادَنْ زَيْدًا فِي  
اسْتِقْرِيمِ الدَّبِيِّ يَلِيكَ حَتَّى

رَوَّا عَنْ لَامِعٍ كَانَ قَعْدًا  
لِلْحَجَّيِ فِي بَيْنَ أَفْدَهِ بَعْدَ

البعضُ كَايْسَرَةُ فِي سَأَلَ  
البعضُ عَنْهُ ثُمَّ كُلُّ بَنْقُلُ

وَكُلُّ دَاتَّاهُلُّ وَقُولُهُ  
يُكَفَّى مِنَ الْحَدِيثِ شَهَدُهُمْ

عَنْهُ إِذَا وَلَّ شَيْءٌ سُلْدَا  
عَرْفَهُ وَمَا عَنَّهُ اسْتَهْلَكَا

وَإِنْ يَجْدَتْ هُنَّ وَلَرَ وَسَرَ  
عَرْفَهُ بُصُوتُهُ أَوْ دِيْجَرَ

صَحَّ وَعْنِ شَعْبَةَ كَارَوْنَا  
إِنْ بِلَأَكَوْ حَدِيثُ امْنَا

وَلَا يَصْنَعُ سَامِعًا أَنْ يَضْعُفَهُ  
الشَّيخُ أَنْ يَرِيَ مَاقْدِسَهُمْ

كَذَّاكَ الْحَضِيرُ لَوْ رَجَعَتْ  
مَا لَمْ يَقُلُّ لِخَطَّاتُ اُشْكَكُ

الثَّالِثُ لِلْجَازَةُ

ثُمَّ الْجَازَةُ تَلِي السَّمَاعَةَ  
وَنُوَعَتْ لِتَسْعَةِ أَنْوَاعِهَا

أَرْغَهَا بِجِبَّتِ الْمَنَاؤَةِ  
تَعْيِنَتِ الْجَازَةُ وَالْجَازَةُ

وَبِحُضْرِمِ حَلَّى اِتْعَاقِمَ عَلَى  
جَوَازَدَا وَذَهَبَ الْبَاجِي

فَقْطُ  
نَفِيَ الْخَلَافُ مُطْلَقاً وَهُوَ خَلَطٌ  
فَالَّذِي لِلْخَلَافِ فِي الْعُلُمِ

وَرَدَّهُ الشَّيخُ بَنْ لِلشَّافِعِي  
فَوَلَانْ فِيهِمْ بَعْضُ بَابِيِّي

القاصي

مَدْهِبِهِ الْخَسِينُ مَنْعَماً

فَلَا كُشْبِيَّةٌ وَلَوْ جَازَتْ إِدَنْ

وَعَنْ أَبِي الشَّيْخِ مَعَ الْحُرْجِيِّ ابْطَأْتُ حَادِدَ الْسِّجْرِيِّ

كُنْ عَلَى جَوَارِهَا اسْتَقْرَأْ

فَالْمَا بِهِ كَذَا وَجُوبُ الْعَلَى

وَالثَّانِي أَنْ يُعِينَ الْجَازَلَةَ دُونَ الْجَازَانَ وَهُوَ أَنْفَتَانَا

جُهْوَرُهُمْ رِفَايَةً وَعَمَلًا

وَالثَّالِثُ الْعِيمُ فِي الْجَازَانِ

مُلْعَنٌ

مَطْلُقُ الْخَظِيبِ وَابْنُ مَنْدَهُ  
ثُمَّ أَبُو الْعَلَاءِ أَيْضًا بَعْدَهُ

وَالشَّيْخُ لِلْأَبْطَالِ فَاخْنَمَهُ  
مَالِ مَ

وَمَا يَمْمَعُ وَصَفِّ حَضِيرٍ  
كَالْعُلَى يَوْمَئِنْ بِالْمُغْنِيِّ

فَانْزَإِنَى الْجَوَازَ افْرَبَ  
قُلْتُ يَعِاصِي قَالَ لَتَتَ

فِي ذَا الْحِلَافَا يَنْهَمْ عَنْ يَدِي  
إِجَانَةَ كَوْنَهُ مُنْخَسِنَا

وَالرَّابِعُ الْجَهْلُ مِنْ لِبْرَهُ  
أَوْ مَا يَحِزُّ كَاجْرَتُ أَرْفَلَهُ

بَعْضُ سَمَاعَانِي كَذَا إِنْ سَيَّ  
كِتابَاً وَسَخْصَاً وَقَدْ نَسَّ

بِيَصْحَنِ  
مَرَادِهِ مِنْ ذَلِكَ فَهُوكَهُ

أَمَا الْمُسْمَوْنَ مَعَ اَنْسَابِ  
فَلَا يَصِرُّ لِلْجَهْلِ بِالْأَغْيَانِ

وَيَنْبُغِي الصَّحَّةُ إِنْ جَهَلْتُمْ  
مِنْ عَبْرَعَدٍ وَنَصْفَهُ لَعْمٌ

وَالخَامِسُ التَّعْلِيقُ فِي الْأَبَاكَةِ  
بَنْ يَسَاوِهَا الَّذِي أَجَاهَ

أَوْغَرَهُ مَعِينًا وَلَاؤْلَى  
أَكْرَرْجَهْنَلَا وَاجْهَازَ الْكُلَّا

مَحَا أَبُو يَعْلَى شَهْمَامُ الْجَنْبَلِ  
مَعَ ابْنِ عَمْرُو وَسَفَلَيْنِي

بُطْلَانُهَا يَنْدَكُ أَفْنَى طَاهِرُ  
لِلْجَهْلِ أَذْ يَسَاوِهَا الْطَّا

فَلَتْ وَجَدْتُ ابْنَ أَبِي حَيْثَةَ  
أَجَاهَ كَالْتَّابِيَّةَ الْبَنْمَةَ

وَإِنْ بَقِلْ مِنْ شَارِزَ وَيَنْ  
وَمَجْوِهَ الْأَزْدِيِّ مُجْرِيَ الْكَتَبا

أَمَا الْجَرْتُ لِفَلَانِ اَنْ يُرِدُ  
فَلَاطِهَ الْأَدْوَى الْجَوَارُ فَاعْتَدَ

وَالسَّادِسُ لِلَّادِنُ لِعَدُوِّمٍ  
كَوْلَهُ اَجَرْتُ لِفَلَانِ مُعْ  
يَنْ  
اَوْلَادِهِ وَنَسْلِهِ وَعَقْبَتِهِ  
حِيتُ اَنْوَا وَحَصَصَ الْمَعْدَمِ

دَهْوَادِهِي وَاجْهَازَ الْأَوَّلَةِ  
ابْنَ اَبِي دَاوُدَ وَهُوَ مُثِلًا

بِالْوَقْفِ لِكَنَّ ابَا الْطَّبِيبِ رَدَ  
كَلِبِهَا وَهُوَ الصَّحَّحُ الْمُعْتَدَدُ

كَذَا ابْنُ نَصَرٍ وَجَازَ مُظْلَفًا  
عِنْ الدَّخْنِي وَبِهِ قَرْبَسِيَا

مِنْ ابْنِ عَمْرُو وَسِنْ مَعَ الْفَرَاءِ  
وَفَدَرَائِي الْحَكْمُ عَلَى اسْتِوَا

فِي الْوَقْفِ فِي صَحَّتِهِ مَنْ تَبَعَّا  
ابَا حِينِيَّةَ وَمَا الْكَامِعَا

وَعُضْ عَصْرِيْ عِيَاضْ دَلَّهُ وَابْنْ مُعْثَيْ لَمْ يُجِبْ مِنْ سَالَةٍ

وَالسَّابِعُ لِلْأَذْنِ لِغَرَاهِلٍ لِلَّا خَدْ عَنْهُ كَا فِرْ أَوْ طَفْلٍ

وَإِنْ يَقُلْ أَجْزُهُ مَا صَحَّ لَهُ أَوْ سَيِّصَهُ فَصَحِّحْهُ عَمْلَهُ

غَيْرِ مُمِينٍ وَدَالْمَلَخِيْرُ رَأَى أَبُو الْطَّيْبِ وَالْمَهْرُوبُ

الْأَدَارُ قَطْنِيْ وَسِوَاهُ أَوْ جَدْ يَصْحَّ جَانَ الْكَلْحِيْثَ مَاعِرُوفٌ

وَلَمْ يَجِدْ فِي كَا فِي نَعْلَابِيْ بَحْصَرَةَ الْمَنَّى تَنَافِعُهَا

وَالنَّاسُ لِلْأَذْنِ يَا إِجْرَا شَيْخُهُ فَيَقِيلُ لَنْ يَجُوزَهَا

وَلَمْ يَجِدْ فِي الْحُمْلِ أَيْقَانًا وَهُوَ مِنَ الْمَعْدُومِ أَوْ لَيَقُولَ

وَرَدَ وَالصَّحِيْحُ لِلْأَعْنَادُ عَلَيْهِ قَدْ جَوَرَهُ الْمَقَادُ

وَلِلْخَطِيبِ لَمْ يَجِدْ مِنْ فَعَلَةٍ قَلْتُ رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ قَدْ سُلَّهُ

ابُونُعْمٍ وَكَذَا إِبْنُ عُقْدَهُ وَالْأَدَارُ قَطْنِيْ وَنَصْرُ بَعْدَهُ

مَعَ أَبُو يَهْرَاءْ جَارَ وَلَعْلُ مَا أَصْنَعَ لِلْأَسْرَاءِ إِذْ أَذْفَلُ

وَكَلَى ثَلَاثَيْلَاجَازَةِ وَقَدْ رَأَيْتُ مَنْ وَالْيَمْنِيْسُ بَعْدَهُ

وَبَنْعِيَ الْبَنَاعِلِيَّ مَادَ كَرُوا هَلْ يُعَلِّمُ الْحُمْلُ وَهَذَا الْمَهْرُ

وَبَنْفِيَ تَأْمَلُ الْأَجَازَةِ وَقَدْ فَحْشَ شَيْخُ شَيْخِهِ لِجَازَةِ

وَالثَّامِنُ لِلْأَذْنِ بِعَا سَيِّحَلُهُ الشَّيْخُ وَالصَّحِيْحُ لَيَنْبَطِلُهُ

بلغظ مامح لدئه لم يحيط ما صح عند شيخه منه فقط

### لخط الاجازة وشرطها

ابن حجر ابن فارس قد نقله وإنما المعروف قد أجمع

وإنما تحسن الاجازة من عالم به ومن اجازة

فأرجو كون طالب علم والوليد ذاد عن مالك شرطاً عن أبي

أن الصحيح أنه لا تقبل إلا ما هر وما لا يشك

واللفظ إن جز بكت أحسن أو دون لفظ فانو وهو

### الرابع المناولة

ثم المناولات إما تقرئ بالذن أو لا فالذى فيها الذن

اعلا الإجازات وأعلاها إذا أعطاه ملكاً فاعماره كذا

أن يحضر الطالب بالكتاب عرضاً وهذا الفرض للذن

والشيخ ذو معجم فينظر ثم يتأول الكتاب حضره

يقول هذا من حدبي وقد حکوا عن مالك وتحمیل

بأنها تعامل السماعا وذنابي المفتون ذ المتنا

اسحق والقرئي مع النعمان والتافعي والحمد الشنقي

وابن المبارك وغيرهم روى بأنها انقض قد حکوا

اجماعُ بِأَنَّهَا صَحِحَّةٌ  
مُعْتَدَلٌ أَوْ إِنْ تَكُونْ مُرْجُوَةٌ

أَمَّا زَادَ أَمْوَالَ وَاسْتَرَدَ  
فِي الْوَقْتِ صَحَّهُ وَالْجَارِ أَدَى

مِنْ نَسْخَةٍ فَذَوَاقَتْ مَرْقَةً  
وَهَذِهِ بَنْسَتْ لَهَا مَرْيَةٌ

عَلَى الَّذِي عَيْنَ فِي الْإِجَارَةِ  
عِنْدَ الْمُحْقِقِينَ لِكَنْ مَازَهُ

أَمَّا زَادَ أَمَّا السَّيْحُ لَمْ يَنْظُرْ مَا  
أَهْلُ الْحَدِيثِ لَهُ وَفَدَ مَا

أَخْضَرَ الْطَّالِبُ لِكَنْ أَعْمَدَ  
مِنْ أَخْضَرِ الْكِبَابِ وَهُوَ مُعْتَدَلٌ

صَحَّهُ وَلَا بَطَلَ اسْتِيقَانًا  
وَإِنْ يَعْلَمْ أَجْزُرُ تِرْانِ كَانَ

ذَاهِنٌ حَدِيثٌ هُوَ فَعْلٌ  
يُفَدِّحُهُ وَقَعَ الْبَيْنُ

وَإِنْ خَلَّتْ مِنْ أَذْنِ النَّاوِ  
رِقْلَ تَصَحُّهُ وَلَا صَحُّ بِأَطْلَهُ

كَيْفَ يَقُولُ مِنْ رَوَى بِالْمُنَاؤَةِ وَلَا جَارَةَ

بُوكَلا

وَاحْتَلَفُوا فِيمِنْ رَوَى مَا  
فَالْكَ وَابْنُ شَهَابٍ جَعْلَهُ

إِطْلَاقَهُ حَدَّثَنَا وَآخْبَرَ  
يَسُوعُ وَهُوَ لَا تَبَرُّ بِهِ

الْعَرْضُ كَالسَّمَاعِ بِلِلْجَارَةِ  
بعْضُهُمْ مُغَفِّلُ الْأَجَارَةِ

وَالْمَرْزُبَانِيُّ وَأَبُو نَعِيمٍ  
أَجْرُهُ الصَّحِحُ عِنْدَ الْفَوْتِ

تَقيِيدُهُ بِمَا بَيْنَ الْوَاهِمِ  
إِجَارَةُ تَنَاؤلِهِمَا مَعًا

أَذْنَ لِي أَطْلَقَ لِي الْجَارَ بِنِي  
سَوْغَ لِي إِبَاحَ لِي نَاوِ لِي

وان اباح الشیخ للجائز اطلاقه لم يکف في الجائز

وبعضهم أتى بلفظ موهوم سافهني كتب لي فهاماً

وقد أتى بحبر الأوزاعي فيما لم يجعل من النزاع

ولفظ أن اختار المختار وهو مع الاستناد ذوقين

وبعضهم يختار في الإجازة ابنانا كصاحب الوجائز  
فهذا

وان اختياره الدايم فيما شاهد بلادن بعد عرضه مثلاً

واستحسنوا التبرير بمقتضى ابنانا الجازة فصرح

وبعض من تأثر أسلع عن إجازة وهي قريبة لمن

ساعده من شيخه فيه يشك وحذف عن بهما فاستمر

وفي الاخبار قال في فعلة حبر لهم للعرض والمناولة

الخامس المكابته

ثم الكتابة بخط الشيخ أو ياذنه عنه لعائب ولو

حاضر فإن الجائز معها اشبة ما ناول أو جرد لها

صح على الصحيح والمشهور قال به ايوب مع منصو

والبيت والسعار قدراً وعده أقوى من لا جائز

وبعضهم صحته ذاك منها وصاحب الداوى قد فطعا

وَيُكْتَفِي أَنْ يَعْرَفَ الْمَكْتُوبُ لَهُ خَطَّ الَّذِي كَانَتْهُ وَأَبْطَلَهُ

قَوْمٌ لِلِّا سْتَبَابٍ إِلَّا رَدَّا لَدُورَةِ الْبَسِيسِ وَحِثَادًا

فَالْيَثْمَ مُنْصُوبٌ إِسْجَانًا اخْرَجَنَا حَوْازًا

وَمَحْوُ الْقَيْدِ بِالْكَاهَبَةِ وَهُوَ الَّذِي يُلْيِقُ بِالْتَّاهَمِ

### السادس اعلام الشیخ

وَهُلْ لِمَنْ أَعْلَمُ الشِّيخُ بِهَا يَنْوِيهِ أَنْ يَنْوِيهِ بِغَرْمَا

بِمَنْعِهِ الطُّوْبِيِّ وَذَلِكَهُ وَعَدَهُ كَابِنْ حُرْبِيْحَ صَارُوا

إِلَى الْجَوَازِ وَابْنْ بَكْرِ بَصَرَةِ وَصَاحِبُ الْمَسَامِيلِ جَزْمَادَ

بِلْ

بِلْ زَادَ بِعْضُهُ بَأْنَ لَوْمَنَعَهُ لَمْ يَمْتَنِعْ كَمَا إِذَا دَسَّهَهُ

وَرَدَ كَاسْتَرَ عَامِنْ يُحَمِّلُ لَكِنْ إِذَا صَحَّ عَلَيْهِ الْعَمَلُ

### السابع الوصيـه بالكتاب

وَبِعَضُهُمْ أَجَانِي لِلْمُؤْصَلَةِ بِالْجُرْنِ مِنْ رَأْيِ قَضَى لَجَلُهُ

يَنْوِيهِ أَوْ سَفَرَ أَرَادَهُ وَرَدَ مَالِمِ يُرِيدُ الْوِجَادَهُ

### الثامن الوجاده

ثُمَّ الْوِجَادَهُ وَتَلَكَ مَصْدَرَهُ وَجَدَهُ مُولَدُ الْبَيْظَرِ

تَعَابُ الْمَعْنَى وَذَلِكَ أَنْ بَجَدَ بِحَظِّهِمْ مِنْ عَاصِرَتِ أَوْ فَقِيلِ

مَاءِمْ يُحَدِّثُكَ بِهِ وَلَمْ يُحِنْ فَقُلْ بِخَطِّهِ وَجَدْتُ فَلَخْرَنْ

إِنْ لَمْ يُشْقِ بِالْخَطِّ قُلْ وَجَدْ عَنْهُ أَوْ اذْكُرْ قِيلْ أَوْ ظَنَنْ

وَكَدْ مُنْقَطِعْ وَلَأَوْكْ قَدْ شِيشْ وَصَلَامَاً وَقَدْ

فِيهِ بَنْ قَالَ وَهَذَا دُلْسَهْ بَقْحَانْ أَوْ هَمْ أَنْ نَفْسَهْ

حَدَّثَهُ وَبَعْضُ أَدَهْ حَدَّثَنَا إِخْرَنَا وَرُدَّدَا

وَقَلْ فِي الْعَلَانِ الْمُعْظَمَا لَمْ يَرْهُ وَبِالْوُجُوبِ جَرَمَا

بَعْضُ الْحَقِيقَتِينَ وَهُوَ لَاصْرُ وَلَابِنْ إِدْرِيسِ الْجَوَانِ دَسْبُوا

وَإِنْ يَكُنْ بِغَرَبَةِ فَقُلْ قَالَ وَنَحْوَهَا وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ

بِالْمُنْ

بِالسُّنْنَةِ الْوَثَقِ فُلْ بَلْغَنْ فِي الْجَزْمِ يُرْجِي جَلَّ لِلْفَطَنْ

كَابِيَ الْحَدِيثِ وَصَبْطُهُ

وَأَخْلَفَ الْعَصَابَ وَلَابَاعَ فِي كِتَبِ الْحَدِيثِ وَلَابَاعَ

عَلَى الْجَوَانِ بَعْدَهُمْ بِالْجَزْمِ لَعْوَدِ الْكَبُوَا وَكَبِيَ السَّهَيِ

وَبَنْبَغِي اعْجَامِ مَا يَسْتَجْمِي وَشَكُلْ مَا يَشْكُلْ لَا مَا يَعْمِي

وَقَلْ كَلَمِ لَنِي ابْتِدَأْ وَكَدْ وَأَمْلِسْ لَا سَمَاءْ

وَلَيْكُرْ فِي الْأَمْلِ وَالْهَامِشْ تَقْطِيعِهِ الْحُرُوفُ فَهَارَفْعَ

وَلَيْكُرْ الْخَطُ الدَّمْبُورُ لَا بِصِيقِي أَوْ لَرَحَالِ فَلَا

وَشَرِهُ الْعَلِيقُ وَالْمُشَوْكَهَا

شَرَّ الْفَرَأَهَا (دَامَاهَهُهُ رَهَما)

وَيَنْقُطُ الْمَعْلُوكُ لِأَنَّهُ اسْتَفَلَ  
أَوْ كَتُبَ ذَلِكَ الْحُرْفَ تَحْتَ مَهْلَهَا

أَوْ فَوْدَ قَلَامَهَا أَقْوَالَهَا  
وَالبعْضُ يَنْقُطُ السِّرِّ حَفَّهَا

وَبَعْضُهُمْ يَخْطُطُ فَوْقَ الْمَهْلَهَا  
وَبَعْضُهُمْ كَانَ هَمْنَهُ تَحْتَ مَهْلَهَا

وَإِنْ أَنْ يَرْمِزَ إِلَيْهِ مِيزَانًا  
مُرَادَهُ وَآخِيرَهُ كَبِيرٌ مِنْهَا

وَتَنْذِيَ الدَّارَهُ فَصَلَاوَاتُهُ  
يَغْفِلُهَا الْخَطِيبُ حَتَّى يَعْصَمَا

وَكَهُو أَفْضَلُ هَضَافِ أَهْمَهُ  
مِنْهُ بِسْطِرَانِ يَنَافِ مَالَهُ

وَكَتُبَ شَاهَهُ اللَّهُ وَالسَّلِيمَهَا  
مَعَ الصَّلَاهُ لِلنَّبِيِّ تَعْظِيمَهَا

در

وَقَدْ  
وَرَدَ  
وَرَدَ  
وَرَدَ

وَغَلَهُ قَدْ بَالِهِ دَاهِهِ  
مَعَ نُطْقِهِ حَمَارٌ وَفِي حَمَارِهِ

وَالْعَنْبَرِيُّ وَابْنُ الْمَدِينَيِّ  
لَهْلَاهِ عَجَالٌ وَعَادَ عَوْصَانَا

وَاجْتَنَبَ الرَّمَزَهَا وَالْحَذَفَا  
مِنْهَا صَلَاهَا أَوْ سَلَامًا تَكُونُ

الْمَقَابِلَهَا

ثُمَّ عَلَيْهِ الْعَرْضُ بِالْأَصْلِ وَلَوْ  
إِجازَهَا أَوْ أَصْلَهَا الشَّيْخَهَا

فِيْ مَقَابِلِهِ وَحِلِّ الْعَرْضِ مَعْ  
أَسْنَادِهِ بِنَفْسِهِ (إِذْ يَسْعُهُ

وَقِيلُهُ بِنَفْسِهِ وَاسْتَرْطَهَا  
بَعْضُهُمْ هَذَا وَفِيهِ عَدَدًا

وَلِيُسْقِطُ الْسَّامِعَ جِنْ يَلْبُ

وَجَوَزَ لِإِسْتَادُونَ بِرُوْيِ  
مِنْ

بَيْنَ وَالنَّسْخَ مِنْ أَصْلِ وَلِبْنِ

شَرْكَهُ ثُمَّ أَغْيَرَ مَا ذَكَرَهُ

### تَخْرِيجُ السَّاقِطِ

وَلِكِتْ السَّاقِطُ وَهُوَ اللَّاحِنُ حاشيةُ إِلَى الْبَيْنِ يُلْحِقُ

مَا لَمْ يَكُنْ لِغَرَسَطِهِ وَلِكِنْ لَفُوقُ وَالسُّطُورِ أَعْلَى لَخْنِ

وَعَرَجَنْ لِلسَّقْطِ مِنْ حَيْثُ سَقْطٌ مُنْعَطِفًا لَهُ وَفِيلَ صَلْبِ بَخْنُ

فِي نَسْخَهُ وَقَالَ حَمَيْرٌ يَحْبُ

عِرْمَقَابِلُ وَلِلْخَطِيبِ أَنْ

حَمَّهَ نَفْلُ كَاسِخٍ فَالشَّيخُ قَدْ

فِي أَصْلِ الْأَضْلِ لَا تَكُنْ هَمْقَهُ

وَبَعْدَ أَكْتَبَ صَحَافَهُ زَرِيعًا أَوْ كَبَرَ الْكُلُّهُ لَمْ يَسْقُطْهُ مَعًا

وَفِيدِيَشَ وَلِفِيزَ لِأَضْلِ خَرَجَ بِو سُطِّ كَلْمَهُ الْحَسْلِ

وَلِعِيَاضِ لَا يَخْرُجُ صَبَرْ أَوْ حَمَّحُنْ لَخَوْفِ لَيْشَ وَلِيَشِ

الْقَصِيرُ وَالْمَرْيَضُ وَهُوَ التَّصْبِيْتُ

دَيْتَوْا مَحَمَّهُ عَلَى الْمُعَرَّضِ بِلَسْكَهُ إِنْ تَقْلُ وَمَعْنَى إِنْ

فَيْدُ فَوْقَ الدَّيْيِ صَحَّ وَرَوَادَهُ وَمَرَضُ افْنِيْبُو اصَادَهُ

وَصَبَرْوَافِيْ القَطْعَهُ وَلِمَزْ

وَكِبْتُ صَادَهُ لِفَنَدَ عَطْفَهُ لَا  
وَهُمْ تَصْبِيْبَهُ كَذَكَ إِنْمَا

يَحْتَمِلُ الْقَيْعَنْ بَعْضَ يُوْهُمْ وَإِنَّا بِمِنْ يَعْهَدْ

### الكشط والمحوا والضرب

وَمَا يَرِدُ فِي الْكِتَابِ بُنْعَدْ كَشْطًا وَمحْوًا وَبَصْبُرْ أَجْوَدْ

وَصِدْرِ الْحَرْ وَفِي خَطَّا وَلَا مَعْ عَقْفَهُ أَوْ كَبْلَاهُ لَمْ إِلَى

أَوْ نِصْفِ دَارَةِ وَلَا صِفْرَا فِي كُلِّ جَانِبٍ وَعَلَمَ سَنْطَرَا

سَطْرًا إِذَا مَا كَرَّتْ سَطْرَهُ أَوْ لَا وَانْ حَرْفٌ أَنِّي تَكْرِيرَهُ

فَابْقِ مَا وَلَ سَطْرِهِ ثُمَّ مَا آخِرَ سَطْرِهِ مَا نَعْدَدَ مَا

إِلَاسْتَجَنْ فَكَانَ مَا لِمَنْ ضَيْفَ أُوْصَفَ أَوْ تَحْوِهِمَا فَالْفَلَقَ

### العمل في اختلاف الروايات

وَلَيْسَ أَوْلَى عَلَى هِرَّ وَآيَةٍ كِتَابَهُ وَيُجْسِنَ الْعَنَيْةُ

بِغَزِيرِهَا بِكَبْرٍ وَلَا سَعْيَهَا أَوْ رَغْرَأْهَا بِكَبْرِهَا مَعْتَيَا

عَمَرَهُ وَجَبْتُ زَادَهَا حَصْلُ حَوْقَمَ سَحْرَهُ وَبَخْلُوا

### الإشارة بالمعنى

وَلَخَتَّرَهُ وَلِي كَثِيمَ حَدَّثَا عَلَى سَأَا وَنَأَا وَقِيلَ دَسَا

وَاحْتَمَرَهُ وَالْجَرَنَّ عَلَى إِنَّا أَوْ رَنَا وَأَنِي هَيْهَيْ إِنَّا

عَبْدٌ يَرْدُ قَلَتْ وَرَمَنْ قَالَ إِسْنَادًا

فَأَفَا وَقَالَ الشَّيْخُ حَدَّهَا

حَطَّا وَلَبَدَ مِنَ النُّطْقِ كَذَا

قِيلَ لَهُ وَيَنْبَغِي النُّطْقُ بِذَا

وَكَبُوا عِنْدَ اسْتِقَالِ مَسْنَدٍ

لِغَيْرِ حَوْانِيْنَ بِحَادَّ

رَأَيَ الرَّهَاوِيُّ بِإِنْ لَكَنْقًا

وَأَهَامِنْ حَائِلَ وَقَدْرَأَيِّ

بعْرُأْلِي الْعَرْبِ بِإِنْ يَقُوكَا

مَكَانَالْحَدِيثِ قَطْقِيلَا

بِلْ حَاجِوْلِ وَقَالَ فَذِكْرُهُ

مَكَانَاصَحَّ خَامِنَهَا اِنْجَبَ

### كتابُ التسبیح

وَكَبِيتُ اسْمَ السَّيْحِ بَعْدَ الْبَسْمَةِ

وَالسَّامِعِينَ قَبْلَهَا مَكْلَهِ

مُوْرِخَا وَجَنْهَا بِالْطَّرَهَةِ

أَوْ أَحْرِلَجَنْهَهُ وَلَكَأَظْرَهَهَ

بِحَطِّ مَوْثُوقٍ بِحَطِّ عُرْفَا

وَلَوْ بِحَطِّهِ لِنَفْسِهِ كَفَى

إِنْ حَضَرَ كُلَّ وَلَكَأَاسْمَلَى

مِنْ ثَقَهَهُ صَحَّهُ شَيْخَهُ أَمْ كَا

وَلِيَعِرِ الْسَّمْعَى بِإِنْ يَسْتَعِرُ

وَإِنْ يَكُنْ بِحَطِّهِ الْكِبِيرُ

فَقَدْ رَأَيَ حَفْضَهُ وَاسْمَاعِيلَ

كَذَا الرَّبِّيِّيِّ فَرَضَهَا إِذَا

إِذْخَطَهُ عَلَى الرَّضَى بِإِدْلُ

كَمَا عَلَى الشَّاهِدِ مَا تَحْمَلَ

وَلِيَعْذِرِ الْمَارِطُوْلَا وَإِنْ

يُبِيتُ قَبْلَ عَرْضِهِ مَالِمَهُنْ

صَفَةِ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ وَادَّايمِهِ

وَلِيَزِوْهِنْ كَمَا يَهُوْ إِنْ عَرَيِ

مِنْ حَفْظِهِ هَائِزَ لِلَّا كُشَّ

وَعَنْ أَبِي حِينَيْهِ الْمَنْعُ كَذَا  
دَأْنَ عَنْ مَالِكٍ وَالصَّيْدَلَانِي فِي

رَأَى سَمَاعَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ قَعْنَ  
نَعَانَ الْمَنْعُ وَقَالَ ابْنُ الْحَسَنِ

مَعَ أَبِي يُوسُفَ مَعَ الشَّافِعِيِّ  
وَكَثِيرٌ بِالْجَوَازِ الْوَسِعِ

وَإِنْ يَعْتَدْ وَغَلَبْتَ سَلَامَتْ  
جَازَتْ دَدَيْ جَهْنُونَ هُرْقَةَ

كَذِيلَ الصَّرِيرِ وَلَلْأَقْبَيْ  
كَاجْمَعَانَ يَصْنِطُ الْمُنْجَيِّ

مَاسِعَا وَالْخَلْفُ فِي الْضَّرِيرِ  
اُوْيَ وَاوْلَى مِنْهُ فِي الْبَصَرِ

### الرواية من الأصل

وَلَبْرُ وَمِنْ أَصْلِ الْمُعَابِلِ  
بِهِ وَكَابُورُ بِالْمُسَاهِلِ

مَعَابِرُ اسْمُ شَيْخِهِ أَوْ أَخِدَّا  
عَنْ دَدِيِّ الْجَمْهُورِ فَاجَا

أَيُوبُ وَالْبُرْسَادُ فَاجَا  
وَرَحْصَ الْشَّيْخِ مَعَ الْإِلَاجَا

وَإِنْ يُخَالِفْ حِفْظَهُ كَبَارِ  
وَلَيْسَ مِنْهُ فَرَأَوا صَوْنَهُ

الْحَفْظَ مَعَ تَيْقَنٍ وَلَهُكَيْنِ  
الْجَمْعُ كَالْخَلَافِ مِمَّنْ تَيْقَنَ

### الرواية بالمعنى

وَلَيْزَ وَنَلَالَ لِفَاطِمَةِ مَنْ لَا يَعْلَمُ  
مَدْلُوْلَهُ وَأَعْبَرَهُ فَالْمُعْظَمُ

قَدْ حَضَرَ  
أَجَازَ بِالْمَعْنَى وَقِيلَ لَالْخَبَرُ  
وَالْشَّيْخُ فِي التَّصِيفِ قَطْعًا

وَتَيْقَلُ الرَّأْوِي بِعَنْيِّ أَوْ كَمَا  
فَانَ وَمَحْوَهُ كَشْكُبِ أَهْمَمَا

## الاقمار على بعض الحديث

وَحْدَهُ بِعَزِيزِ الْمَنْ فَامْتَحِنْ<sup>أَوْ جَزْ</sup>  
 ذَاهِي الصَّحِيحِ إِنْ يَكُنْ عَلَى حَصْرٍ<sup>كَرْهَةَ</sup>  
 مُفْصِلًا عَنِ الْمَذِي قَدْ دَدَ  
 وَلِلَّذِي تَهْمِمُهُ أَنْ يَغْلِبَهُ<sup>كَرْهَةَ</sup>  
 إِنْ أَبِي حَازِنَ لَا يَكُمِلُهُ  
 أَمَّا إِذَا قُطِعَ فِي الْأَبْوَابِ<sup>أَوْ جَزْ</sup>  
 فَهُوَ الْمُجَوَّرُ ذُوقَرَ

## التنفس بقراة الحان والمحفظ

وَلِيَحْدِرِ الْحَانَ وَالْمُعَجَّفَا<sup>أَوْ جَزْ</sup>  
 عَلَى حَدِيثِهِ إِنْ يَحْرِفَا  
 فَيَدْخُلُهُ فَوْلِهِ مِنْ كَذَبَا<sup>أَوْ جَزْ</sup>  
 حَقُّ الْمَخْوَلِ عَلَى مِنْ طَلَبَا

وَلَا يَخْدُمُنِي أَفْوَاهِهِمُ الْكُبُرُ<sup>أَسْنَدَ</sup>  
 اذْفَعْ لِلْمُتَعَجِّفِ فَاسْتَغْشِي وَلَا

## اصلاح الحزن والخطا

وَإِنْ أَنِي فِي الْأَمْرِ لَهُنَّ أَخْطَا<sup>أَسْنَدَ</sup>  
 فَيَقُولُ يَرْوَى كَفَحَ الْفَلَاطَا

وَمَذْهَبُ الْمُعْقِلِينَ يُضْلِعَ<sup>أَسْنَدَ</sup>  
 وَيُقْرَأُ الصَّوَابُ وَهُوَ لَازَعْ

فِي الْحَنِّ لَا يَخْتَلِفُ الْمَعْنَى بِهِ<sup>أَسْنَدَ</sup>  
 وَصَوْبُ الْأَبْقَاءِ مَعْ تَضْيِيفِهِ

وَيُذَكَّرُ الصَّوَابُ جَانِبَكَنْ<sup>أَسْنَدَ</sup>  
 عَنِ الْكُبُرِ الْمُسْتَبِعُونَ نَقْلًا خَدَا

وَالْبُدُوفُ بِالصَّوَابِ أَوْ لَيْلَةَ<sup>أَسْنَدَ</sup>  
 وَاضْحَى الْأَصْلَاحُ مِنْ مَنِّ وَرَدَ

وَلِيَأْتِي فِي الْأَمْرِ بِكَلَالِيْكَشُ<sup>أَسْنَدَ</sup>  
 كَابِنْ وَحَرْفِ حِيتَ لَا يَعْيَنْ

والسَّقْطُ يُذَرُّ إِنَّ مِنْ فَوْقِ<sup>أَلْفَيْهِ</sup>  
بِرِّيْزَ ادْبَعَدَ يَعْنِي مُبْدَتَا

وَحَحَوْ إِسْتَدَارَكَ مَادَرَشَ<sup>شِفَّةٌ</sup>  
كَابِرٌ مِنْ عِزَّهِ إِنْ يَعْرِفُ

صَحَّنَهُ مِنْ بَعْضِ مَثِنِ أَوْسَدَ  
كَمَا إِذَا بَثَتَهُ مِنْ يَعْمَدَ

وَحَسَنُوا الْبَيَانَ كَالْمَسْتَهْلِ  
كَلِمَةٌ فِي أَصْلِهِ فَلَيْسَ أَلِ

### اختلاف الفاظ الشیوخ

وَحِيثُ مِنْ الْكَرَمِ مِنْ شِيمَيْعَ  
مَتَابِعَنِي لِبَلْفِظِ فَقْرَنْخَ

بِلْفِظِ وَاحِدٍ وَسَيِّدِ الْكَلَّاحَ  
عَنْدَ مُجِزِي الْقَلْمَعَنِي وَ

سَانِهُ مَعْ قَالَ أَوْمَعْ قَاسَلَ  
وَمَا يَسْعِضُ ذَا وَذَا وَقَلَّا

إِفْرَابِيْفِي الْفَفْطَأُوْمَ يَقْتَلِ  
صَحَّهُمْ وَالْكُتُبُ إِنْ تَقَابِلِ

بَاضِلِ شِيخِ مِنْ شِيُونِهِ فَهُلْ  
يَنْمِي الْجَمِيعَ مَعْ يَاهِنِهِ احْتَلْ

### الزيادة في نسب الشیخ

وَالشِّيَخُ إِنْ يَأْتِ بِعَفْرَنِي  
مِنْ فَوْقِهِ غَلَاتِرَدَ وَاجْتَبَ

أَلْبَقْضِلِ خَوْهُوْأَوْيَعْنِي  
أَوْجَنْيَ بَانَ وَانْبِنَ الْمَعْنِي

أَمَّا إِذَا الشِّيَخُ أَتَمَ النَّسَبَ  
فِي أَوْلِ لَدْنَعِ فَقْطَ فَدَهَا

نَمَّ  
بِلَكَشَ وَنَبِلَوَارَ إِنْ يَتَمَّ  
مَا بَعْدَهُ وَالْفَضْلُ أَوْلَى

الرَّوَايَتِ مِنَ النَّسَخِ الَّتِي اسْنَادُهَا وَآخَرُ

والنسخة التي يأسأه فقط  
تجديده في كل من أخطئ

ولا غلط البذوه وينكر  
ما بعد المفعه فيه ولا كسر

جوزان يفرد بعضاً بالسند  
لا يدركه ولا فصاع آسى

ومن بعيد سند الكتاب  
آخر احتاط وخلفamar

### تقدير المتن على السند

وبنون متنه لوبيغض سيد  
لما يمنع الوصل وكان يكتب

راوكذا استيد هتبه  
وقال خلف العقى مغى تجيه

في ذاك بعض المتن قد مث  
بعض فيه دال الخلاف تجلا

إذا قال الشيخ مثله أو نحوه

وقول مع حذف مثله أو نحوه يريد مثلاً

فلا يفهم من أن يكمله بسند الثاني ويقلل له

إن عرف الرواية بالحفظ والضبط والتحقق للقطع

والمعنى في نحو فقط قد يجيئا وذا على النقل بمعنى بيها

واخرين أن يقول مثل متن  
قبل ومتنه كذلك أو بيها

وقول إذ بعض متن لم يسبق  
وذكر الحديث فالمعنى ح

ويقل إن يعرف كلامهما  
يرجح الجواز والبيان المعتبر

وَقَالَ إِنْ بُرْزِقِيْلَاجَانَةُ  
لِمَا طَوَى وَأَغْتَرَهُ أَفْرَارُ

### ابدال الرسول بالنبي وعكسه

وَإِنْ رَسُولِيْنِيْلَبِرَكَةُ  
فَالظَّاهِرُ الْمُنْعَكِسُ فِيْلَعْلَى

وَقَدْ رَجَأَجَوَرَهُابِنْجَبِلَ  
وَالْمَوْرِي صَقَبَهُوْهُجَلِي

### السماع على نوع من الوهن أو عن رجلين

ثُمَّ عَلَى السَّامِعِ بِالْمُدَّاكَةِ  
بِإِنْ كَفَعَ وَهُنْ حَامِرَةُ

وَالْمَنْ عَنْ تَحْصِينِيْلَوَهَدَةُ  
لَا يَخْسِنُ الْمُحَدْفُ لِمَكْنِيْلَعْجَ

وَمَنْلِمَعَنْهُ كَنَافِلَمَيْوَفَ  
وَالْمُحَدْفُ حِيْثُ وَتَقَاهُونَ

وَإِنْ يَكُنْ عَنْ كُلِّ رَأْيٍ قِطْعَةُ  
أَجْرِيْلَامِيْزِيْلَجَنْطِيْلَجَمْعَةُ

كِـ معَ الْبَيَانِ كَعْدِيْلَلَأَفْكَـ  
وَجَرْجُـ بَعْضِ مُقْتَضِيْلَلَرَأْـ

يَـ وَحْدَـ فَـ وَاحِدِيْلَلَأَنْـ  
ـ فِي الصُّورَيْـنِ اـنْـمَنْـعِلَلَأَرْـ

### آداب الحديث

وَصَحَّـ الْيَـنَـةِ فِـيـ الـمـعـدـيـثـ  
ـ وَـ اـحـرـصـ عـلـىـ نـشـرـ كـلـيـثـ

ـ ثـمـ تـوـضـأـ وـأـغـسـلـ وـأـسـعـلـ  
ـ طـبـيـاـ وـتـرـجـاـوـرـ بـلـمـغـلـيـ

ـ صـوتـأـعـلـىـ الـعـدـيـثـ وـأـجـلـيـ  
ـ وـهـيـبـهـ بـصـدـرـ مـجـلـسـ هـنـ

ـ لـمـ يـجـلـصـ الـنـيـةـ طـاـبـ فـعـمـ  
ـ وـلـاـ حـدـدـتـ عـجـلـاـ وـأـنـتـهـ

أو في الطريق ثم حثّ أخيه  
سلك في شئ رواه وابن خلاد

بانز يحسن للخمسينيَا  
عاماً ولا باس لأن يعينا

ورد والشيخ بغير البارع  
خصص له مالك الشافعي  
الهرم  
ويتبعه لامساك اذ يحيى  
وبالثمانين ابن خلاد جزم

فإن يكن ثابت عقل لم يُسأل  
كاليس وما لا يُعقل ومن فعل

والبعوي والمجيني وفته  
كالطبراني حدثنا عبد الله  
ويتبعه امساك الأعمى إن  
وأن من سهل بحقه في  
حق  
ونجان رأى وفيه دلائل  
وترك تحدب بحضوره إلا

وبضم الميم لا يأخذ عنهم  
ولذلك وفيه أدنى منه

ولائم لا يأخذ واقتيل  
عليهم وللحديث رتيل

واحد وصل مع سليم وذا  
في بدء مجلسين وحثّهم معاً

واعقد لاما مجلساً فان  
ارتفاع الا شعاع ولا احتمان ان

نكر تجموع فالتجدد مستقيداً  
محصلًا ذات يقظة مستويًا

يعال أو فقام يتبّع ما  
يسعده مبلغًا أو مفهومًا

واسْخَسْنُوا الْبَدْنَ بِقَارِيٍّ  
وبعد استضفت تم بشملها

فالخبيث والصلوة لم يُقبل  
يعقول من أمهاد كرت انتهى

لَهُ دَلَىٰ وَرَضِيَ رَافِعًا  
وَالشِّيخُ تَرْجِمَ السُّبُورَ دَعَا  
وَذِكْرُ مَعْرُوفٍ بِشَيْءٍ لِفَتَنَّ  
كَفْنَدُرًا وَصِفَّ نَعْصَنَافَ

كُلُّهُ فِي جَانِهِ مَالَمْ يَكُونَ  
يَكْنَهُهُ كَابِنَ عَلَيَّهِ فَضْنَ  
فَدَمْ  
وَارِبُّ فِي الْأَمْلَاعِ شَبْوَحَ  
أَكَاهُمْ وَسَقِمْ وَافْهَمْ  
مَابِهِهِ مِنْ فَائِدَةٍ وَلَرَدَ  
عَنْ كَلِّ شِيخٍ فَوْقَ مَنْ فَيَا  
عَلَيَّ سَادِ فَعِسِيرَ مَنْ

وَاسْخِسْ لِاَنْشَادُ فِي الْأَوَا  
بَعْدَ الْمَكَابِاتِ مَعَ النَّوَادِيرَ  
وَرَانِ يَحْجَجُ لِلرُّواهَةِ مُتَقْنَ  
مَحَالِسُ الْأَمْلَأُ هُوَ حَسَنَرَ

ولِيشْ بِالْأَمْلَاحِينَ يَكْمُلُ  
غَنِّ عنِ الْعَرْضِ لِزَيْنِ يَخْفَلُ

### اداب طالب الحديث

وَأَخْلِقُ النَّبِيَّ فِي طَبِّكَا  
وَحْدَهُ وَابْنَ أَبْعَوَالِي مِضِرِّكَا

وَمَا يَهُمْ شَدَّ الْحُلَّا  
لِعِزْرَهُ وَلَا سَاهَلْ حَمْلَا

وَاعْمَلْ بِمَا سَعَىٰ فِي الْفَضَّا  
وَالشِّيخُ بَجِلَهُ وَلَا تَكَافِلَ

عَلَيْهِ نَطْبُلًا بِحِبَّتِ يَغْزِرَ  
وَلَا تَكُنْ يَمْنَعُكَ التَّكْبِرَ

أَوْلَدِيَاعُنْ طَلِبٌ وَحَبَّبٌ  
كَمَ السَّاعَهُ فَهُوَ لُؤْمٌ وَلَكَبْرٌ

عَابِلًا  
ما سَتَقِيدُ عَالِيًّا وَنَازِلًا  
كَكَرَزَهُ السَّيْوَحَ صَيْنَى

وَمَنْ يَقُلُّ اذَا كَتَبَ فِيْشِ  
ثُمَّ اذَا رَوَيْتَهُ فَفَقَيْشِ

فَلَيْسَ مِنْ دَا او اكَدَابَ تَمِّ  
سَعَاهَهَا لَتَتَخَبَّهَهَا سَنَدِرِمِ

وَإِنْ يَضْقِ حَالُ عَنْ سَتِيعَهِ  
لَعَارِفٌ اجَادَرِ في اسْتِعَاهِ  
فَفَدَهِ

اُوقَرَ اسْتَعَانَ دَاحِمَظِ  
كَانَ مِنَ الْحَفَاظِ مِنْ لَرِيدَه  
وَعَلَوَيْ لَأَصْلِ إِمَامَحَطَا

او هَمِينَتِنْ او بِصَادِ دَاقِ  
وَكَائِنَهْ مُقْبِرَانَ سَيَعاً  
وَكَبَنهْ مِنْ دُونِ فَهِنْ تَغَعاً

وَأَفْكَابَهْ اَفْكَابَهْ اَفْكَابَهْ  
كَابِنَ الصَّلَاحِ او كَنَ الْحَمَمِ  
السَّنَنِ  
وَبِالْعَجَيْبِينَ اَبْدَأْ نَمِّ  
وَالپَّهْرَقِيْ صَبْطَلَوْ فَهَمَامِ

بَمَا افْتَصَهَ حَاجَزَهَ مِنْدِ  
اَخْمَدَ وَالْمُوَطَّا الْمُهَمَّدِ

وَعَلِيٌّ وَخَيْرٌ هَلَكَ اَحْمَدَا  
وَالدَّارِقَطِيْ وَالْوَارِيزِ عَدَا

مِنْ خَيْرِهَا الْكَبِيرِ الْمُعْجِيفِ  
وَالْجَرْحُ وَالْعَدَبِ بِلِ اللَّذِيْ

وَكَبِيْرِ الْوَلِيْفِ الْمُشَهُورِ  
وَلَكَمْلِ الْاَكْمَالِ لِلْاَمِيرِ

وَاحْفَظْهُ بِالدَّهْ بِحَمِّهِ  
بِهِ وَالْاَنْفَانَ اَصْبَحَنَ وَلَا

اَدَأَاهَلَتَ اَلِيْلِ  
بَمَهْرُ وَذَكْرُ وَهُوَ فِي

طَرِيقَتَانِ جَمِيعَهَا اَبْوَابَا  
اُوْمُسَنَدَ اَنْفُرْدَهُ صَحَابَا

مَكْمَلِ  
وَجَمِيعَهَا مَعْلَلَا كَمَا اَفْعَلَ  
يَعْقُوبُ اَعْلَارِيَّهُ وَمَا

## العالي والمازل

طلب العلو سنة وقد فضل بعض التزول وهو  
وسموه خمسة قلائل قرب من الرسول وهو

ان صح لالساناد وقسم الغر الى اعماق وعلو نشيبي

بنسبة للكتب الستة اذ ينزل من من طريقها

فعة فان يكن في شيخه قدفا مع علو فهو المواقف

وجمعوا ابواباً وشيوخاً تراجمماً وطرقوا قد رأوا

كاكهة لجميع الذي يغصي كذاك لاخرج بالآخر

حصل او شيخ شيخه كذلك فالبلد وان يكن ساواه عدا قد  
فخه فهو المساواه وحيث را كل اصل بالواحد فالمصال

ثم علو قدم الوفاة اما العلو كامع المفات

لا خير في كل الخمسينينا او الثلاثين مضت بيننا

ثم علو قدم الساع وضد المزول كالأنوار

وحيث دم فهو مالم يخبر والمعهم العلو عند النظر

## الغريب والعزيز والمشهور

خد و ما يد مطلقاً المأوي الغر ف هو الغريب و ابن منذرة

بِلَا نُفَرَادٍ عَنْ أَهْلِهِ يُجْمَعُ  
حَدِيثُهُ فَإِنْ عَلِيَّهُ يُتَبَعُ  
أَوْ  
مِنْ وَلِحَدٍ فَالثَّلِيْثُ فَالْعَزِيزُ  
فَوْقُ فَسْهُورٍ وَكُلُّ فَذٍ  
فَقَدْ  
مِنْهُ الْعَيْنُ وَالصَّعِيفُ  
يُعْرَفُ مُظْلَقاً وَاسْنَاداً

كَذَكَ الْمُشْبُرُ اِنْصَاقُهُ  
لِشَهْرٍ مُطْلَقَهُ كَالْمُسْلِمُ

مِنْ سَلِيمَ الْحَدِيثِ وَالْمُقْضِيِّ  
عَلَى الْمُحْدَثِينَ مِنْ مَسْهُورٍ

فُونَهُ بَعْدَ الرَّكْوَعِ شَهْرٌ  
وَمِنْهُ ذُو نُوايْرٍ مُنْتَهِيًّا

فِي طَبَقَاتِهِ كَمَنْ مِنْ كَبَّتْ  
نَقْوَقَ سِرَيْنَ رَوْفَهَافَ

كَوَّهَ  
بَانَ مِنْ رَوَابِهِ لِلْعَسْرَهُ  
وَحَصَّ يَلْأَمِنْ فِي مَادَ

الشَّيْخُ عَنْ بَعْضِهِمْ قَتَلَ  
مَنْهُ الْجُنُفُ وَابْنُ مَدْدَهُ  
عَشْرَهُمْ رَفِعَ الْبَدَيْنَ بَيْنَهُ  
وَيَقُولُوا عَنْ مَائِهِ مِنْ كَذَكَ

عَرِيبُ الْفَاظِ الْحَدِيثِ

نَقْلُوا  
لُ  
وَالنَّصْرُ أَوْ مَغْرِبُ الْحَلْفَ أَوْ  
مِنْ صَنْفِ الْعَرِيبِ فِيهَا

شَمْ تَلِيَ أَبُو عَيْنَهِ وَفَقَى  
الْقُتَنِيُّ وَهُمْ حَمْدَ صَنْفَا

فَاغْنَ بِهِ وَلَا تَخْفِي الْفَنَّ  
وَلَا تَقْلِبْ عَيْنَ أَهْلِ الْفَنَّ

لُ  
وَخَيْرُ مَا فَسَرَهُ بِالْوَارِدِ  
كَالْدَخْ بِالْدَخْنِ لِابْنِ صَادِقَ

كَذَكَ عَنْدَ الْمَرْمِدِيِّ فِي  
الْحَالِكِ  
فَرَرَةُ الْجَمَاعِ وَهُوَ لَهُمْ

## السلسل

رَدَا مُسْلِلُ الْمُحْدِثِ مَا تَوَا  
فِيهِ الرُّوَاةُ وَاحِدًا فَوَكِدَا  
حَدَّ حَدَّ كَوَلِ كُلُّهُمْ سَعَتْ فَأَ  
وَقَسَّهُ إِلَى ثَانٍ مُثْلٍ وَقَلَّ مَا يَشَاءُ صَنْفًا يَحْصُلُ  
وَمِنْهُ دُوْنَهُ قِصْرٌ بِقَطْعٍ كَأَلْيَمِ وَبَعْضُ وَصَلَةِ

## النَّاسِخُ وَالمنْسُوخُ

بِمِنْ وَالنَّسْخُ رُفِعَ الشَّارِعُ النَّا  
أَحْكَامُهُ بِلَا حُجَّةٍ وَهُوَ مِنْ  
سَيِّعٍ ذَاعَ لِعْلَمِهِ ثُمَّ شَرَعَ الشَّارِعُ  
أَنْ يُعْتَقِدَ بِهِ وَكَانَ الشَّارِعُ

أَوْ صَاحِبٌ أَوْ عَرَفَ النَّاسُ<sup>بِنَجْمَانَ</sup> أَجْمَعَ تَرْكَابَانَ سَنَنَ وَأَوْفَا

كَذَلِكَ الْإِجْمَاعُ كَالنَّسْخَ كَالْمُقْتَلِ فِي رَابِعَةِ دِسْنَبِرِ

## التَّصْحِيفُ

صَنْفًا فِيمَا لَمْ يَعْضُ الرُّوَاةُ صَنَفًا  
وَالعَنْكَرِيُّ وَالدَّارِقَطْنِيُّ  
النَّدَّةُ عَيْنَ فِي الْمَنِ كَالصَّوْتِيُّ سَيِّدًا  
سَيِّدًا وَكَالْإِسْنَادِ كَابِنَ لَا  
صَحَّ فِيهِ الطَّبَرِيُّ فَا بُدَّرَ بِالْبَلَاءِ وَنَفَقَ دَلَّا  
ظَهَرَ وَأَطْلَقُوا التَّصْحِيفَ فِيمَا كَوَلِ اخْتَمَ مَكَانَ اخْتَرَ  
وَأَصْلَعَ عَاصِمَ وَلِلْأَخْدَدَ بِأَحْوَلِ تَعْجِيفِ سَيْعٍ

## **مُخْلَفُ الْحَدِيثِ**

وَصَحَّفَ الْمَعْنَى إِمَامُ عَنْزَةٍ طَنَّ الْقَبِيلَ بِجَدِّ بْنِ الْمُغَرَّبِ  
وَبَعْضُهُمْ طَنَّ سَكُونَ تُوْ فَعَالَ شَاءِخَابَ بْنِ طَنْقَةٍ

كَذَّا إِزِيَادَةُ اسْمِ رَاوِيِّيَّةٍ أَنْ كَانَ حَدْ فِي عَنْ فِيهِ  
وَإِنْ يَخْبِي ثُلَّتَيْ قَالَمَنْ مَعَ احْتَمَالِ كُوبَرِ قَدْ حَلَّهُ  
جَمِيعَ وَقْعَةٍ عَنْ كُلِّ الْأَحْيَاتِ مَارِيدَ وَهَمَّاً فِي دِينِ الْخَطِيبِ فَنَ

## **مَعْرِفَةُ الصَّاحِبِ**

أَرَأَيْتَ مِسْلَادَ وَصُحبَةَ وَقِيلَ أَنْ طَالَتْ وَلَمْ يَبْيَثْ  
وَقِيلَ مِنْ أَقَامَ عَامًا وَغَرَّى مَعَهُ وَذَلِكَ بْنُ الْمُسَبِّبِ عَزَّا  
وَلَوْنَ وَتَوَاثِي وَقَوْلِ صَاحِبِي وَلَوْنَ وَتَوَاثِي وَقَوْلِ صَاحِبِي  
قِيلَا وَهُنْ عَدُولٌ قَلَّهُمْ دَخْلًا

وَالْمُتَرَبَّ إِنْ نَافَاهُ مَنْ أَخْرَى وَمَكَنَ الْجَمْعُ فَلَا سَافِرٌ

لَمْ يَلِي وَرْدَمَعْ لَاعَدُقْ فَالْمَنْقِلُ لِلطَّبِيعِ وَرَعَدُهُ  
أَوْلَادُ فَانْ نَسَخَ بَدَأَ فَاغْلَى أَوْلَادُ فَرَحَّ وَأَعْمَلُنَّ لَهُ شَيْءٌ

**خَفِيَّ الْإِشَادِ وَالْمَرْيَبُ فِي مَتْصِ الْأَسَادِ**

وَعَدَمُ السَّمَاعِ وَاللِّقَاءِ بَيْنَ وَالْمَلَائِكَةِ

بِي فِتْنَةٍ وَالْكُثُرُونَ سَيِّدُهُمْ أَسْنَانُ عَمْرِ الصِّدِيقَةِ

أَبْحَرْ جَابِرَ بْنَ هَرْيَنَةَ الْزَّرْهُمْ وَالْجَرْبِيَّةِ الْحَقِيقَةِ

أَكْشَنْ قَوْمٌ وَهُوَ قَبْنَةُ قَبْنَةُ وَابْنُ الرَّبِيعِ وَابْنُ عَمْرِو

عَلَيْهِمْ بِالشَّرَةِ الْعَبَادَلَةِ لَيْسَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَكَافِنَةُ شَاكِلَةِ

لَهُمْ وَهُوَ رَبِيعُ وَابْنُ عَبَاسٍ فِي الْفَقِهِ آتَاهُمْ يَرْوَنَ

وَقَالَ مَسْرُوقُ أَنْتَ الْعَلَمُ سَيِّدُهُ كَارِي صَحَابِ بَنْدَا

رَبِيعُ الدَّرَدَ أَمْعَأْهُ بَنْدَا عَنْ عَنْدِ اللَّهِ مَعَ عَلَيْهِ بَنْدَا

جَعَلَ لَهُ سَعْيَيْهِ عَنْ بَنْدَا الدَّرَدَ تِمَّ أَهْيَ لَذِينَ وَالْبَغْضُ

وَالْوَ

وَالْعَدُ كَا يَخْصُرُهُمْ فَقَدْ طَهَرَ سَيْعُونَ الْفَالِبُوكَ وَحْزَنَ

تَنْصِنَ

الْجَاهَارَ بَعْوَنَ الْفَاوِيْضَنَ عَنْ ذِيْنَ مَعَ أَرْبَعَ كَلَافِ

وَهُمْ طَاقَ إِنْ يُرَدْ نَعْدِيدُ قَيْلَ اسْتَكَاعْسَرَهَا وَبِرِيدُ

وَلَا فَضْلُ الصِّدِيقِ مُعْنَى وَبَعْدُهُ عَمَانُ وَهُوَ لَكَرَّهُ

عَنْكِكِ

أَوْ فَعَلَ فَبِلَهُ خُلُفُ حَكِي قُلْتَ وَقَوْلُ لَوْفَ جَا

فَالْسِتَّهُ الْبَاقِونَ فَالْبَرِيدَهُ فَأَحَدُ فَالْبَعْدَهُ الْمَرْضِيَهُ

وَرَدُ

فَالَّ وَفَضْلُ السَّابِقَيْنَ قَدْ فَقِيلَهُمْ وَقَيْلَ بَدْرِيَ وَ

قَبْلَ كَلَ اهْلَ الْقَبْلَيْنِ وَأَبْهَمَ إِسْلَامَ قَبْلُ مَنْ سَلَفَ خَلَفَ

فَيَلْأَبُوكِرٌ وَفَيَلْلُعَلِيٌّ وَمَدْعِيُّ الْجَمَاعَةِ لَمْ يُقْبَلْ

وَفَيَلْزَيْدٌ وَادْعَى وَفَافَا بَغْضٌ عَلَى حَبْرِجَةَ اِبْعَادًا

وَهَاتَ آخِرًا بَعْزِيرِ مُزِيْدَةَ اِبْوَالْطَقِيلِ مَا تَعَاهَدَ مَا

وَقَبْلَهُ السَّائِبُ بِالْمَدِيْنَةَ اُوسَهِلُ اُوجَابِنُ اَوْبَكِلَ

وَفَيَلْلَاهْرِبِهَا بِنْ عَمْرَا شِلْكَا اِبْوَالْطَقِيلِ فِي نَاقِرَا

وَاهْسَنُ بْنُ هَالِكِ بِالْمَصَرَّةَ وَاهْبَنُ اَبِي اَوْفَاقَنِي الْكَوَافِرَةَ

بَاهْلَةَ وَالشَّامَ فَابْنُ بُشَّرِ اَوْدُو خُلْفَ وَفَيَلْ بِدْمِشْقَوْ فَا

وَاهْنَ فِي جُمُصَ اَبِنْ دُهْرِهِضَا وَاهْنَ بِالْجَرِيْنَةَ الْعُرْسَقَنَا

وَلِلْعِزْرَ

وَبِفِلَسْطِينِ اَبُو اَبِيْتَ وَمَهْرَفَا بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَنْدِي

وَفِيْضَ الْهِرْمَاسِ بِالْيَمَا وَفَلَدَهُ رَوْبِيعَ بِرْزَقَهُ

وَفَيَلَ اِفْرِيقِيَّةَ وَسَكَمَهُ بَادِيَا اَوْبَطِيْبَهُ الْمَكَمَهُ

صَفَرُ التَّابِعِينَ

وَالتَّابِعُ الْلَّا بِهِ لَيْلَهُ دَمْجَهَا وَلِلْخَطِيبِ حَدَّهُ اَنْبَخْجَهَا

وَهُمْ طَبَاقُ قَلْلَهُ خَمْسَعَرَهُ اَوْلَهُمْ رَوَاهَهُ كُلُّ الْعَتَرَهُ

وَفِيْسَ الْفَرْدُ بَعْدَ الْوَ صُفْرَ وَفَيَلَ لَمْ يَسْتَعِنْ مِنْ اَبِنْ عَوْنَ

نَفْعَطُ وَفَوْلُ مِنْ عَدَدَ سَعِيدَ اَفْعَطُ بَزْ فَيَلَ لَمْ يَسْتَعِنْ سُوْكِعَدِ

كَتَنَ الْأَفْضَلُ عِنْدَ أَحْمَدَ وَعَنْهُ فَيْسَرٌ وَسَوَادُورَ كَ

الْكُوفَرُ

وَفَضَلَ الْجَنَاحُ أَهْلُ الْبَصَرَةِ وَالْقَرْبَانِ أُوئِسَا أَهْلُ

وَفِي بَيْنَاهُمَا الْمَالِكِيَّةُ لَبَذَنَا حَصْصَةً مَعَ عَمَّا لَمْ يَرَهُ

وَفِي الْجَدَارِ الْفَقَهَا السَّبْعَةِ خَارِجَةُ الْعِصَمِ مَعَ عَرْوَةَ

سُلَيْمَانُ عَبْدُ اللَّهِ سَعِيدُ وَالسَّابِعُ ذَفِ

أَمَّا بُو سَلَمَةُ أَوْ سَالِمُ أَوْ فَابُوكَرُ خَلَافَ قَاتِمُ

وَالْمُدْرِكُونَ جَاهِلِيَّةُ قَسْمٌ مُخْضَرٌ مِنْ كَسُوبَيْنِ فِي أَمْمَ

وَقَدْ يُعَدُّ فِي الطَّبَاقِ النَّا بُعْ في تَابِعِينَ إِذْ يَكُونُ التَّابِعُ

لَكَ

الْحَمْلُ عَنْهُمْ كَمَا يُرِيدُ الرَّبُّ وَالْعَكْسُ جَاءُ هُوَ ذُو فَسَادٍ

وَقَدْ يُعَدُّ تَابِعًا مَاحِبٌ كَابِيْهُ مُغَرِّبٌ وَمَنْ يُغَارِبُ

لَا يَأْتِي عَنِ الْأَصْاغَرِ

الصَّبَرُ

وَقَدْ رَوَى الْكَبِيرُ قَنْذِي طَبَقَةً وَسِنَاءً وَفِي الْقَدَرِ

أَوْ هِمْ مَا فِي نَاحِذَ الصَّعْبِ عَنْ تَابِعٍ كَعَدَةٍ عَنْ كَعْبٍ

رواية بلا فرقان

وَالْقُرْنَامِنْ سَنَوْفَيْنِ فَيْنَدُ وَالْبَرِّيْنِ غَالِبًا وَشِيشِيْنِ فَيْنَدُ

مَدْجَأَوْهُوا ذَكْلَ أَحَدَ عنْ أَحَرَّ وَغَرَّهُ أَنْفَرَادَ فَذَنْ

## الأخوة والأخوات

وأفرد والأخوة بالتصنيف فذو ملة يتلو حنيف

أربعة أبوهم السمان وخمسة أجلهم فرين

وستة نحوين سيرينا واجتمعوا لثانية يروننا

وسبعة بنو معمر وهم مهارحون ليس فيهم عذر ذو صحبة  
ولأحوال جملة كعيبة أخي ابن منصور دهها

روابط لا با عن الأبناء وعكسر

كذا

ومنقو إقما عن ابن أحنا ابن كعبا عن الفضل

وائل عن بكر ابنيه الريبي عن ابنته مغيرة في قوم

اما ابو يكير عن الحمداة عايشة في الحبة السن

يوب فانزل ابن أبي عتيق وغلط الا صفا بالصبا

وعكسه صنف فيه الوئلي وهو معالي للحفيد النافل

ومر اهمهم داما ابنتهما لابا وجدة وذاك فتحما

قتيل عن اب فقط نحو العشر عن ابر عن النبي

واسمهما على السليم فاعلم اسامه بن ملك بن قيس

والدار ان يزيد فيه بعد كهر او عمرو وابا وجدة

وَلَمَّا كَتَبَ أَخْجُوَاعِزٍ وَحْدَهَا  
لَهُ عَلَى الْجَدِ الْكَبِيرِ مُلْأَىٰ  
وَرَدْ  
وَسَلَّلَ لَهُ الْمَيِّنِ فَعَذَ  
عَنْ نِسْعَةٍ مُلْثُ وَفَقَدْ

## السابق واللاحق

وَصَنَفَ فِي سَابِقٍ وَلَاحِقٍ  
وَهُوَ سُتْرُكٌ رَأَوْيَنْ  
رَكْ  
مُؤْنَكَرٌ هُرِيٌّ وَذِي بَدَا  
كَابِنِي دُوَيْدَرٌ وَيَاعِمَا  
سَبْعُ ثَلَاثَونَ وَقَرْنَفَا  
أَخْجُوكَاجْعَفِيٌّ وَالْمَحْفَافِ

مِنْ لِمْ يَرُونَهُ لَا وَاحِدٌ

مِنْ مِنْ صَنَفَ فِي الْوَخْدَانِ  
مِنْ عَنْهُ رَأَوْ وَاحِدَانَا

كَعَامِيْنِ شَرِّاً وَكَوْهْبِ  
هَوَابِنِ خَلْبِشِ وَعَنْهِ بَعْيِ

وَغُلْطَ الْحَالِمِ حَيْتُ زَعْمَا  
يَا نَهَادَ الْمَوْعِلِينَ فِيهَا

فِي الْقَصِيمِ أَخْرَجَ الْمَسِّيَا  
وَأَخْرَجَ الْجَمِيعِيَّا لَمْ يَعْلَمَا

مِنْ ذِكْرِ بَنْعُوتٍ مُتَعَدِّدَةٍ

وَاعْنَ بَانَ تَعْرِفَ مَا يَلْبِسُ  
مِنْ خَلْلَهُ يُعْنِي مَهَا الْمَذْسُ

مِنْ نَعْتِ رَأَوْ بَنْعُوتٍ بَعْمَا  
فَعَلَ فِي الْكَبِيرِ سَعَى بَهْمَا

مُحَمَّدُ بْنُ السَّابِقِ الْعَلَامَةِ  
سَمَاءُ حَمَادَ الْبُوَاسَمَةُ

وَبَابِي الْمَنْزَرِ بْنِ اسْتَعْ ذَكْرُ  
وَبَابِي سَعِيدِ الْعَوْنَفِيَّةِ

## أَفْرَادُ الْعِلْم

وَاعْنَ بِالْأَفْرَادِ سَمَا وَلَعْبَا  
أَوْ كُنْيَةُ حَوَّابِي ابْنِ بَنَا  
نَصْوَا  
أَوْ هَنْدِ لِعَنْرُو وَكَنْرَا  
فِي الْمِيمِ أَوْ كَبِي مُعِيدٌ حَفْصُ

## الْإِسْمَاءُ وَالْكُنْيَةُ

قَسْمٌ  
وَاعْنَ بِالْإِسْمَاءِ وَالْكُنْيَةِ وَقَدْ  
الشَّيْخُ دَالْسَعُ أَوْ عَشْرَ فِي  
مِنْ اسْمَهُ كُنْيَتُهُ أَفْرَادًا  
حَوَّابِي بِلَالُ أَوْ قَدْرَادَا  
أَبَمُحَمَّدٌ بَلْعَلْفُ فَافْطُنِ  
حَوَّابِي كَبِرِ بْنِ حَوْمِ دَكِنِي  
وَالْمَانِ مَنْ يَكِي وَلَا إِسْمًا  
حَوَّابِي شَبَّيَهُ وَهُولَهَزِي

## الْأَلْقَابُ

عَطَلُ  
وَاعْنَ بِالْأَلْقَابِ فِيهَا  
الْوَاحِدَاتِينَ الَّذِي فِيهَا  
وَلَنْ  
وَمِنْ  
حَوْالَصَعِيفِ أَيْ بَحْتِيَهِ  
ضَلَّ الْعَرَيقِ بِاسْمِ فَاعِلِي  
حَوَّابِي كَهْسَهُ الْمَلَكِيَّ  
وَرَبِّيَا كَانَ بِعَفْضِ سَبَبِ

تَمْ كَنْ لِلْأَلْقَابِ وَالْتَّعْدِ  
حَوَّابِي الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ

وَابْنِ جَرِيجِ أَبِي الْوَلِيدِ  
وَخَالِدِ كَبِي لِلْتَّعْدِ يَدِ

تَمْ ذُو الْمَخْلُفِ كُنْ وَعَلَا  
اسْمَا وَهُمْ وَعَكْسُهُ فِيهِمَا

وَعَكْسُهُ وَذُو اسْتَهْرِيَّهِ  
وَعَكْسُهُ أَبُو الصَّحْنِ لِمُسْلِمٍ

كَعْنَدِ رَمَحَدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَصَالِحِ جَرَّةَ الْمُشَهَّدِ

### المُؤْلِفُ وَالْمُخْلِفُ

وَاعْنَبِيَا صَوْرَةِ مُؤْلِفٍ خَطَا وَلَكَنْ لِفَظُهُ مُخْلِفٌ

خُوَسَلَامٌ كُلَّهُ فَتَقْتَلَ لَا إِنْ سَلَامُ الْجَرَّاءِ وَالْمُعَرَّبِ

أَبَا عَلِيٍّ فَهُوَ خَفْ الْجَدَّ وَهُوَ لَا حَجَّ فِي الْبَيْتِ

فَاعْلَمَ مُشَكَّا وَلَكَشَرُ الْمُسَتَدِيدُ فِيهِ

وَابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِفِ خَفْ أَوْزَدُهَا فَلَكَنَا هَيْ فِيهِ

الْمُسَيْفِ قَلْتُ وَلَحْمَرُ ابْنِ اخْتِ خَفِيفَ كَذَكَ جَذَ السَّيْدِ يِدِي وَ

عَزْ

عَنْتَابِي ابْنِ عِمَارَةِ الْكُبْرِ وَفِي خَرَاعَةِ كَرِيرِ كَبِيرِ

مُرْ

وَفِي قَرْبَيِشِ ابْدَأْ حَرَامٌ وَافْحَى فِي الْأَنْضَارِ بِرَجْعَ

غَلَبَا

فِي كَوْفَةِ وَالثَّيْنِ وَالثَّيْنِ وَالثَّيْنِ وَالثَّيْنِ وَالثَّيْنِ

فِي بَصَرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ أَكْثَنِ ابْعَيْدَةَ بَغْتَةَ وَالْكُنْ

فِي السَّفَرِ بِالْفَغْتَةِ وَمَا لَهُمْ لَهَا إِبْنُ دَكْوَانَ عَشْلُجَمْلُ

وَالْعَامِرِيَّةِ بْنُ عَلِيِّ عَنَّامٌ وَعِزْرَةُ نَالُونَ وَلَلْأَعْمَامُ

فَلَتْ إِبْنُ عَامَ صَحَابِيَّ وَلَهُ فِي الذِّكْرِ لَلَّهُ وَاجْمَأَوْلَهُ

صَنْفُوا وَرَفْحُ مَسْرُوفِ قَبَرِ

سِوَاهُ صَمَادُ لَهُمْ مَسْوَرٌ

أفعى

والعنيد

ابن بزید وابن عبد الله  
وماسوی ذئب فشوش

هروون بجم يائني  
ووصفو الهممال في الروا

طا طا عيسى مولانا كذا اخيها  
وصفو احاتا او جبا

السلبي في الاصار ومن  
يكسر لامه كاصله لحن

ومن هنا الملك ولهمما  
بسار افراذاب بسراهم

ولهمساياري ابو الحكم  
وابن سلامه وبالاقيل جم

وابن سعيد بشر مثل الماء  
وابن عين الله ابن محجن

ضفدع وفيه خلف وشير اغنم  
في ابن يساري ابن دغب

جم

٧٤

لیثیر بن عمر داوسین  
والنون في أبي قطن ثیر

جده علي بن هاشم بزید  
وابن حميد كلا شعرى بزید

ذو كثيم بمعيشة والعلائية  
براءة اشنة فتحيم جاري

نما ولهم احمد بن عرعره  
ابن البريز فلامير كسرة  
شود ابن قدامه كذاك الد  
يزيد قلت وكذاك الـ

ابن العلاء ابن ابي سفيان  
عمر وفخذ داود اسيما

محمد بن خازم لا تغميل  
والدبر بعيده جراش اهل

عذبة  
لذا حرين الرحي وكتبه  
فذر علقت وابن حسنه

حسين اعممه ابو ساسا  
وافتح اباح حسين اي عمادا

كذاك جَيَانَ بْنَ مُعْقِدٍ وَلَدَهُ وَابْنَ هَلَالٍ الْكِسْرُ

ابن عَطِيَّةَ مَعَ ابْنِ مُوسَى وَمِنْ رَمَى سَعْدًا قَاتَلَ بَوْ

حْمَنْ حَيْبَا الْأَعْمَمْ فِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنِ عَدَيِّ وَهُوكْنِيَّةَ

لابن الْزَّيْنِ فَرِيَاجُ الْكِسْرِيَّا ابْرَازِيَادِ بِخَلَافِ حَكِيمَا

وَاضْمَنْ حَيْمَا فِي ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ كَذَارِزِقْ بْنَ حَلَمْ وَنَفْرَدْ

كَبِيرْ زُيَيدُ بْنُ الصَّلَتِ وَضْمَدْ وَفي ابْنِ جَيَانَ سِلَمَ كَبِيرْ

وَابْنُ أَبِي سُرْبِحْ لَحْمَدَيْسَا بُولَدِ الْغَعَانِ وَابْنِ يُونَسَا

عَزْرُ وَمَعَ الْفَيْلَةِ ابْنِ سَلَمَهُ وَلَخْرَبِعَدِ الْخَالِقِ بْنِ سَلَمَهُ

وَالْدَّاعِمِيَّةِ الْسَّلَامِيَّةِ وَابْنُ حُمَيْدٍ وَوَلَدُ سُعْدٍ

كَلْمَعَيْدَةَ مَكْبَرَةَ لَكِنْ عَيْدَ عِنْدَ مُصْنَعَةَ

وَاقْتَهَ عَبَادَةَ ابْنَ مُحَمَّدٍ وَاصْمَمْ ابْنَ قَيْسٍ عَبَادَةَ الْفَدْ

وَعَامِنْ بَجَالَهَ بْنُ عَبَدَهَ كُلُّ وَبَعْضُ الْسَّكُونِ فِيَهُ

عَيْلُ الْقَيْلُ وَابْنُ خَالِدٍ كَذَابُوْيَخْنَى وَفَافَ وَاقْدِ

فَلْجَلَنْ لَهُمْ كَذَابُلَيْتِي لَهُمْ لَبَلَيْتِي فَالْمُسَوِّي شَيْبَانَ وَالْمَنَا

بَنَّارَ اثْنَسْبَ ابْنَ حَمَّاجَهَ وَابْنَ هِشَامَ حَلَفَامَ اسْبَنَ

بَالْتُونَ سَالِمَهُ وَعَبْدُ الْوَادِ حَدْ وَعَالَكَ ابْنُ الْمَلَوْنِ نَهْرَتَا

وَلَمْ يَجُنِي أَبُو عِمَّارًا إِثْنَا وَالْأَخْرَى مِنْ بَغْدَادًا

كَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ هُمَامُ الْأَنْصَارِي دُوْلِسْتَانِ

ثُمَّ أَبُوبَكْرِ بْنِ عَيَّاشِ لَهُمْ مَلَأَهُ قَدْ بَيَّنُوا مَحْلَهُمْ

وَصَاحِلُ الْأَرْبَعَةِ كُلُّهُمْ (بْنُ أَبِي صَالِحِ الْأَبْاعَادِ)

وَمِنْهُ مَا فِي اسْمِ فَعْظَقْ وَشَكْلٍ كَعِوْحَمَادِ إِذَا مَا بَعْهَدَ

فَإِنْ يَكُنْ أَبْنَ حَوْبٍ أَوْ عَارِمٍ اطْلَعَهُ فَهُوَ بَنْ زَيْلَوْرَدِ

عَنِ التَّبَوَذْلِيِّ أَوْ عَفَانِ ا وَابْنِ مِهْمَالٍ فَذَاكَ التَّالِيُّ

وَمِنْهُ مَا فِي تَسِّيرِ الْكَلْمَيِّ قَبِيلًاً أَوْ مَدْهَنَاً أَوْ بَانِيَا صِيفِ

وَالْتَّوَرَى مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلَتِ وَفِي الْجَرَبِرِيِّ حُمَّاجُ بْنُ يَلَيِّ

فِي اثْنَيْنِ عَبَّاسٌ سَعِيدٌ وَبَحَرَا يَحْيَى بْنُ بَشَرِ الْخَرِبِرِيِّ

وَأَنْسُبُ حِزَامِيَّا سَوِيِّ مِنْهَا فَاخْتَلَفُوا لِعَارِيِّي تَلَهَا

عَلَيْنَ النَّسَتِ وَسَعِدُ الْعَارِيِّ فَعَطَافِي هَمَدَانُ وَهُوَ طَلَفَافِي

## المقْفُ والمُفْرِفُ

وَلَمْ يَقْفُ المُفْرِفُ مَا فَقْطُهُ وَخَطْهُ مُقْفُ

لِكِزْ مُسَيَّكَةُ الْعِدَّةِ خَوابِنِ أَحْمَدُ الْخَلِيلِ سَرَّةُ

وَاحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَجَدُّهُ هَمَدَانُ هُمَارِبَعَةُ نَعْدَةُ

**نَحْيَصُ الْمُتَّابِه**

وَلَهُمْ قُلْمَنْ منَ النَّوْعَيْنِ مُرَكَّبٌ مُهَقَّبُ اللَّغْظَيْنِ

فِي الْإِسْمِ لَكَنَّ أَبَاةَ الْحَلَقَهَا أَوْ عَلَسَهَا أَوْ تَحْوَهَ صَفَّهَا

فِي الْخَطَبَهِ نَحْمُوسَى بْنُ عَلَيْهِ وَابْنُ عَلَيْهِ وَحَنَانَ حَلَهَا

**الْمُشَتَّبِهُ الْمَقْلُوب**

وَلَهُمْ الْمَسِيَّهُ الْمَقْلُوبُ صَنَفَ فِي الْحَافِظَهِ

كَابِنَ يَزِيدَ الْأَسْوَدِ الرَّبَّا وَكَابِنَ الْأَسْوَدِ بَرِيدَ اَنْتَا

**مِنْ شِبَّهِ الْغَرَابِه**

وَذَبَّوَالِي سُوكَلَلَابَهُ اِمَّا لِهِمْ كَبَنِي عَفَرَ آءِ  
وَفَدَهُ

وَجَدَهُ نَحْوَيْنِ مُشَيَّرَ وَجَدُهُ كَابِنَ جَرِيجَهُ وَجَمَاعَاتِهِ

يُشَبَّهُ كَلْفَنَادِي بِالْبَيْهِي فَلَيْسَ لِالْأَسْوَدِ اِصْلَاهِ بَنِ

**المنسوبون إلى خلاف الظاهر**

وَذَبَّوَ لِعَارِضِ كَالْبَرِي نَزَلَ بَذَرَ اَعْقَبَهُ بِعَزِّهِ وَ

كَذَكَ الْيَمِينِ سُقَيْمَانَ نَزَلَ بِتَمَّاواخَالِدِ بِحَدَّ الْجَعْلِ

جَلْوَسَهُ وَمِقْسَمَ لِلْمَائِزَمِ مجلسَ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَاهُ فَنِيمَ

**البرهان**

لِبِر

وَمِنْ الرَّوَاةِ مَا لَمْ يُسْمِي  
كَافِرًا فِي الْجِبْرِ وَهُوَ  
وَهُنَّ رَقَّ سَيِّدَ دَالِ الْحَجَّةِ  
رَاقِي أَبُو سَعِيدِ الْحَذَّرِ

وَمِنْهُ عَوْا بْنُ فُلَانٍ عَمَةُ عَمِيْهِ زَوْجِهِ أَمِيْهِ

### تَوَارِيخُ الرَّوَاةِ وَالوَفَيَاتُ

وَصَنَعُوا التَّارِيخَ لِهَاكَنَا  
ذُوقَهُ حَتَّى بَأْنَ لَمَاحِسَّا

فَاسْتَكَمَ الْبَيْنُ وَالصَّيْنُ  
كَذَّا عَلَيْهِ وَكَذَّا الْفَارَقُ

لَشَّهَ الْأَعْوَامُ وَالسَّيَّنَا  
وَبَنِي رَبِيعٍ فَذَ قَضَى بَعْنَا

سَهَّا حَدَى عَشْرَهُ قِبْنَا  
عَامَ تَلَكَّ عَشْرَهُ الْمُلْكِيِّ الْرَّ

بِلْزَ

وَلِلَّاثِ بَعْدَ عِشْرِينَ عَمَرَ  
وَخَمْسَةَ بَعْدَ تَلَاثَيْنَ عَدَدَ  
عَادِيْعُمَانَ لَذَاكَ بَعْلَى  
فِي الْأَزَرِ يَعْرِزُ وَالسَّفَاهَةُ

وَطَلْحَةُ مَعَ الزَّبَابِجِمَعَا  
سَنَةَ سِتَّ وَتَلَاثَيْنَ مَعَا

وَعَامَ خَمْسَتِرِ خَشِينَ قَضَى  
سَعْدُ وَقَبْلَهُ سَعِيدُ ثَفَصَى

سَنَةَ أَحَدَى بَعْدَ خَشِينَ وَفِي  
عَامِ اثْتَيْنَ وَتَلَاثَيْنَ تَقَى

قَضَى بْنُ عَوْفٍ وَلَمَّا مِنَهُ  
عَامَ تَلَكَّيِ عَشْرَهُ مُحَمَّدَهُ

وَعَاشَ حَسَانَ لَذَاكِيمُ  
عِشْرَينَ بَعْدَ هَمَائِهِ تَعُومُ

سَوْنَ فِي الْأَسْلَمِ ثُمَّ حَضَرَ  
سَهَّا أَرْبَعَ وَخَمْسَينَ خَلَثَ

وَفُوقَ حَسَانٍ ثَلَاثَةَ كَذَا  
عَاسِشَا وَمَا لَعَبْهُمْ يَعْرُفُ ذَا  
فَلَتُحُوَيْطُ بْنُ عَبْدِ  
الْعَرَّى  
مَعَ ابْنِ بَزْبُونِ سَعِيدِ  
لَعْنَى  
كُلَّ الَّى وَضَفَ حَكِيمَ فَأَفْلَى  
هَذَا نَى مَعَ حَمَنْرَ وَابْنِ  
نَوْلَى  
عِزْرُوا  
كَذَا كَذَا فِي الْمَعْرِبِينَ ذَكْرَا  
وَفِي الصَّحَابِ سَهْدَهْ فَذَا  
مِنْ بَعْدِ سَيِّدِنَ وَقَرْبَنِ عَدْ  
وَفِصَ الْوَرَى عَامَ اَحَدَ  
وَبَعْدُ فِي تَسْعِ تَلَى سَبِيلَنَا  
وَفَاهُ مَالِكٌ وَفِي الْخَسِينَا  
وَمَا لَهُ ابُو حِينَفَةَ قَصْى  
وَالسَّارِقُ بَعْدَ قَرْبَنِ عَصْى  
لَعْنَى  
لَارْبَعَمْ قَضَى مَأْمُونَ نَا  
الْحَمْدُ فِي اَحَدَى وَأَوْ

ثُمَّ الْجَارِي بِلِهِ الْفَطَرَ لَهُ سَهْ وَحْسِينَ بَحْرَتَنَدَ رَدْ  
مَبْلَمْ سَنَهِ لَحْدَى بِي رَجَبَهُ بَنْ بَعْدِ قَرْبَنِ وَسَيِّدِنَ ذَهَبَهُ  
ثُمَّ خِسِينَ بَعْدَ سَعِينَ اَبُو دَاؤَدَ ثُمَّ التَّرْمِذِي بَعْقَبَهُ  
سَنَهَ تَسْعِ بَعْدَهَا وَادَهُ رَابِعَ قَرْنِ لَلَّى ثُرْفَنَا  
سَفِيفَهُ  
ثُمَّ لَخِسِينَ وَفَارِسَنَ لَعْنَى الدَّارِفُطِينِ مَثَّ الْحَالَهُ  
خَامِسَ قَرْنِ عَامَ حَسِينَ فَهُيَ وَبَعْدَهُ بَادِيَعَ عَبْدَالْغَنِيَ  
فِي الْمَلَابِنَ اَبُو نَعِيمَ وَلَمَانَ بَيْهَقِيُّ الْعَوْمَ  
خَسْتَهُ  
مَنْ بَعْدِ حَسِينَ وَبَعْدَ حَسِينَ حَطِيمَ وَالْمَوْرِي بَيْهَقَهُ

## معرفة البقاعات والضفاف

واغنَ بِعِلْمِ الْجُرْجُوكِ وَالْتَّعْدِيلِ فَانْهُ الْمُرْفَأُ لِلتَّقْصِيلِ

خَطْرٌ بَيْنَ الصَّحِحِ وَالسَّقِيمِ وَعَذْدَهُ مِنْ عَرَضِ الْجُرْجُوكِ إِيْجَيْ

وَمَعَ ذَلِكَ الْتَّصْحِحُ وَلَهُدَهُ احْسَنَ بَعْيَيْ بِجَوَابِ وَكَذَّ

لَهُنْ يَكُونُوا حَمَامَاتِيَّ احْبَتْ مِنْ كُونِ خَمْيَ الْمُطَهَّيِّ اذْ

وَرَقَارَدِ كَلَامِ الْجَارِجِ كَالسَّائِيِّ فِي احْمَدِيْنِ حَالِهِ

جَمِيعِ فُجُورِهِ كَانَ يَجْرِيْ مَزْجِيْنِ غَطَّى عَلَيْهِ السُّخْطُجَيْنِ

## معرفة من اختلط من البقاعات

وَفِي الْبَقَاعَاتِ مَنْ لَيْخَرَ الْجُلْطُ فَنَارَوْيِ فِيهَا وَإِنْمَمَ سَفَطُ

نَحْوَ عَطَلَوْهُو بْنُ السَّائِي وَكَلْجُرِيزِي سَعِيدِ فَوْيَ

اسْحَوْمَ ابْنُ عَرْوَةِ بَشَّةِ نَمَ الرَّوَافِيَّيِّ ابْنِ قَلَابَةِ ابْنِ حِ

كَذَاحْصِينِ السَّلَلِيِّ الْكُوَيْيِهِ وَعَادِمِ مُحَمَّدِ وَالْقَعْنِيِّ

كَذَابِنِ هَوَيْمَ بَصْنَعَالْذَّيْيِهِ وَالرَّأَيِّ فِيَارَعِمَوَا وَالثَّوَّهِ ابْنِ

وَابْنِ عَيْنِيِّهِ مَعَ الْمُسَعُودِيِّ وَآخِرَ الْحَكُومَهِ فِي الْحَقِيقِيِّ

ابْنِ حُرَيْمَهِ مَعَ الْغَطَّريِّيِّ مَعَ الْفَطِيِّيِّ احْمَدَ الْمَغْرُوبِ

## طبقات الرواية

وَضَاعَتْ سَلَامَاتٍ بِيَهُ  
البَنَادِي

او طان الرواۃ و بلاد نعم

فَذِیبُ الْمَکْرُزُ الدَّاؤَقَطَانُ

وَلِلرَّوَاۃِ طَعَقَاتٍ تُرَفُّ

بِالسَّنَ وَلَلْأَخْدُومُ كَمْ مُصْنَفُ

يُعَلَّمُ فِی هَا وَابْنُ سَعْدٍ صَنَفَا  
مِنْهَا وَكَنْ كَمْ رَوَى عَنْ

الموالي من العلاوة والرواۃ

وَرَبَّهَا إِلَى الْقَبْلِ يُسْبِبُ

مَوْلَى عَنَاقِهِ وَهَذَا الْأَعْلَبُ

أَوْ لَوْكَاءِ الْجَدْفُ كَالْتَّبَّيِيِّيِّ

مَالِكُ أَوْلَادِيِنْ كَالْجَعْفَيِّيِّ

وَرَبَّهَا يُسْبِبُ مَوْلَى اللَّوِيِّ  
خُوَسِعِيدُ بْنُ دِسَارَا

فَإِنْ يَكُنْ فِي الْبَدْيَنِ سَكَنًا  
فَابْدُكْ يَلَالُوكَيِّ وَيَمْحَسَنَا

وَمَنْ يَكُنْ مِنْ قَبِيرٍ مِنْ بَلْدَةٍ  
يُسْبِبُ كَلِّ وَالْمَذَاهِيْمِ  
مَصْوَمَهُ

وَكَلَّتْ بَطْنَيْهِ لَيَمُونَهُ  
فَبَرَرَتْ مِنْ خَدْرِهَا

فَرَبَّنَا الْمَحْوُدُ وَالْمَشْلُورُ  
الَّتِيْهِ مَنَّا تَرَجَّعُ لَهُمُوا

وَأَفْضَلُ الصَّلَاۃُ وَالسَّلَامُ  
عَلَى الْبَرِّيَّ سِيدُ الْأَنَامِ

فِیْقَةٌ  
نَمَتْ بِمُحَمَّدِ اللَّهِ وَعُوْنَرْ وَقَوْ  
الْحَمْدَ لَهُ وَحْدَهُ وَصَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ

عَلَى حِزْرَخْلَفَةِ سَبِيلِ اَمَدِ وَالْمَحْبَّهُ